



مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية

اسم المقال: العادة المعتادة على الأديرة المسيحية في مدينة القدس خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين
اسم الكاتب: محمد ماجد الحزماوي
رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/index.php/library/10483>
تاريخ الاسترداد: 2026/05/11 20:58 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت. لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينصوي المقال تحتها.



العادة المعتادة على الأديرة المسيحية في مدينة القدس خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين

محمد ماجد الحزماوي

أستاذ دكتور، قسم العلوم الإنسانية، كلية الآداب والعلوم، جامعة قطر .

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى البحث في إحدى الفروض والتكاليف المالية غير الشرعية على الأديرة المسيحية في مدينة القدس خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر الميلاديين وتعرف باسم العادة المعتادة. وهي عبارة عن مبالغ مالية أو عينية كانت تدفع من قبل تلك الأديرة لبعض الفئات الاجتماعية من المسلمين في مدينة القدس شهرياً أو سنوياً في مناسبات معينة وبخاصة خلال الأعياد الإسلامية وبعض الأعياد المسيحية. تناولت الدراسة الفئات المستفيدة من العادة المعتادة والأديرة المسيحية الثلاثة التي كانت تدفعها (دير الأرمن ودير اللاتين ودير الروم، واختتمت بالحديث عن المحاولات التي بذلت من أجل إلغائها.

وبالنظر لما تشكله الوثائق من صدارة في بناء النص التاريخي، فقد اعتمدت هذه الدراسة على نوع فريد من الوثائق التاريخية تمثل بسجلات محكمة القدس الشرعية لما تقدمه من معلومات غنية وثرية حول موضوع الدراسة، وانفردت دون غيرها من المصادر الأخرى مطبوعة كانت أم مخطوطة في تناول الوثائق الخاصة بالعادة المعتادة. واستخدم الباحث في هذه الدراسة مناهج عدة أهمها المنهج التاريخي التحليلي، كما اعتمد على المنهج الكمي - الإحصائي من خلال الأسلوب الإحصائي الذي يركز على جمع البيانات الرقمية . الكلمات المفتاحية: القدس، النصارى، العادة المعتادة، القرن الثامن عشر، القرن التاسع عشر

تاريخ الابداع: 2025/8/30

تاريخ النشر: 2025/10/9



حقوق النشر: جامعة دمشق - سورية، يحتفظ

المؤلفون بحقوق النشر

بموجب CC BY-NC-SA

AL- Adah al-Mutadah (traditions) of Christian monasteries in the city of Jerusalem during the eighteenth and nineteenth centuries

Muhammad Majid Al-Hizmawi

Department of Humanities, College of Arts and Sciences, Qatar University

Abstract

This study aims to investigate one of the financial assumptions of Christian monasteries in the city of Jerusalem during the eighteenth and nineteenth centuries AD, and it is known AL-Adah al-Mutadah (traditions). The study dealt with the groups benefiting from the usual custom and the three Christian monasteries that were paid by them (the Armenian Monastery, the Latin Monastery and the Deir al-Rum), and concluded by talking about the attempts made to abolish them. In view of the fact that the documents constitute a preeminence in the construction of the historical text, this study relied on a unique type of historical documents represented by the records of the Al-Quds Sharia Court because of the rich and rich information they provide on the subject of the study, and it was unique to other sources, whether printed or manuscript, in dealing with the documents of the usual custom. In this study, the researcher used several approaches, the most important of which is the historical-analytical method, and he also relied on the quantitative-statistical method through the statistical method that is based on the collection of digital data.

Received: 30/8/2025

Accepted: 9/10/2025



Copyright: Damascus University- Syria, The authors retain the copyright under a **CC BY- NC-SA**

Keywords: Jerusalem, Christians, AL- Adah al-Mutadah (traditions), The eighteenth century , The nineteenth century.

المقدمة

شكل المسيحيون في مدينة القدس وما زالوا جزءاً مهماً من تاريخها وتراثها ونسيجها الاجتماعي، وتعود علاقتهم بها منذ القرن الأول للميلاد، غير أن وجودهم أخذ يترسخ فيها بداية القرن الرابع للميلاد مع اعتناق الامبراطور قسطنطين الأول الديانة المسيحية لتصبح الديانة الرسمية للإمبراطورية الرومانية، حيث أصبح معترفاً بها بمقتضى مرسوم ميلانو المعلن عنه عام 313م. وشكلت كنيسة القيامة التي شيدها الامبراطور عام 326 م نقطة تحول مهمة في تاريخ المسيحية في مدينة القدس، فقد غدت المكان الأكثر قدسية للمسيحيين في العالم المسيحي باعتبارها جزءاً أساسياً من ثقافتهم وتراثهم الديني.

عاش المسيحيون في مدينة القدس خلال العهد العثماني في أماكن وأحياء خاصة بهم وخاصة محلاتي النصراري التي شملت الأجزاء الغربية من المدينة ومحلة الأرمن الواقعة في الجهة الجنوبية الغربية من المدينة، كما تمتعوا بمختلف طوائفهم الدينية من روم أرثوذكس وروم كاثوليك وبروتستانت وأرمن ولاتين وأقباط وكرج وأحباش وسريان وغيرها بحرية واسعة، واندمجوا مع المجتمع الإسلامي في المدينة فأسهموا في مختلف الفعاليات الاقتصادية من تجارة وصناعة وطوائف حرفية ومهن تقليدية خاصة الصياغة والخياطة وصناعة التحف الدينية التذكارية وغير ذلك بالإضافة إلى مساهمتهم في مختلف أجهزة الحكم والإدارة. وحرصت الدولة العثمانية على منحهم حرية ممارسة الطقوس الدينية في أماكن عبادتهم ووفرت لهم الأمن والحماية، وعملت على حل الخلافات الطائفية بينهم التي قامت على الأماكن الدينية وبخاصة كنيسة القيامة التي شكلت لب الصراع بين مختلف الطوائف المسيحية من حيث أولوية الدخول وإقامة الشعائر الدينية فيها.

أهمية البحث:

تكمن أهمية هذا البحث في تقديم صورة مفصلة عن موضوع لم يسبق بحثه من قبل وهو عبارة عن فروض أو تكاليف فرضت بطريقة غير شرعية من قبل بعض الفئات المنتفذة في مدينة القدس على الأديرة المسيحية في المدينة.

منهج البحث:

اتبع الباحث في هذه الدراسة مناهج عدة أهمها المنهج التاريخي التحليلي القائم على جمع المادة العلمية التاريخية، ثم تحليل الأحداث وتركيب المعلومات المستخرجة من الوثائق الشرعية وتنسيقها وتنظيمها. كما اعتمد المنهج الكمي - الإحصائي من خلال الأسلوب الإحصائي الذي يركز على جمع البيانات الرقمية للاستدلال بها وعرضها جدولياً وتحليلها.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على تكاليف العادة المعتادة التي كانت تفرض من قبل بعض الفئات المنتفذة في مدينة القدس على الأديرة المسيحية الثلاثة الكائنة داخل المدينة من خلال تتبع نوع الفئات المستفيدة ونوع العادة المعتادة المفروضة على تلك الأديرة سواء أكانت عينية أم نقدية.

مصادر الدراسة:

اعتمدت الدراسة على نحو أساس على سجلات محكمة نابلس الشرعية باعتبارها مادة وثائقية أصيلة ومهمة تحتوي على معلومات قيمة وغنية لا توجد في المصادر التاريخية الأخرى. وتكمن أهمية هذه السجلات باعتبارها من أهم المصادر التاريخية ذات القيمة التاريخية والتراثية والوثائقية لما تقدمه من معلومات غزيرة ومركزة وقيمة تغطي مختلف جوانب الحياة لمجتمع الدراسة

وبخاصة الاجتماعية والاقتصادية منها خلال العهد العثماني، فقد جاءت لتدون الحياة اليومية للمجتمع المقدسي، فتميزت معلوماتها بالدقة والمصداقية.

الضرائب على نصارى القدس خلال العهد العثماني

تعددت الضرائب والرسوم التي فرضت على النصارى في مدينة القدس بمختلف مذاهبهم الدينية، منها ما كانت شرعية ومنها ما كانت غير ذلك، وتعد ضريبتى الجزية والبدل العسكري الضريبتين الشرعيتين، فقد فرضت ضريبة الجزية على الذكور من أهل الذمة، بينما فرضت ضريبة البدل العسكري مقابل اعفائهم من الخدمة العسكرية، وكانت هاتان الضريبتان تدفع لخزانة الدولة مباشرة.

أما الضرائب والرسوم غير الشرعية فقد فرضت من قبل حكام العرف وأبناء النخبة المقدسية من الأعيان والأشراف والعلماء، وجاءت على خلفية الحماية لمختلف الطوائف المسيحية نظراً للفراغ الأمني والإداري الناتج عن ضعف الدولة ومؤسساتها المركزية في مدينة القدس، فألزموا خلال فترات مختلفة بدفع بعض الضرائب والرسوم كضريبة الغفر على الطرق وضريبة عادة الدورة التي كان يأخذها الوالي من الأديرة المسيحية في المدينة عند تعيينه في منصبه الجديد وبعض الرسوم كرسوم الأكرامية الذي كان يأخذه الوالي أيضاً من كل دير حين خروجه بطريق الدورة⁽¹⁾. كما فرض على أديرة نصارى المدينة فروض وتكاليف وعوائد سنوية، وكان من أهم تلك الفروض ما يعرف باسم العادة المعتادة وهي عبارة عن رسوم وأتاوٍ لم تستند إلى أسس شرعية بقدر ما انها كانت جبراً وكنوع من ابتزاز الأموال ووسيلة لجمع الثروة. وقد فرضت تلك الرسوم على مختلف الأديرة المسيحية في مدينة القدس. وكانت تؤخذ في مناسبات معينة خلال الأعياد الإسلامية والمسيحية وفي بعض المواسم، وغالباً ما كانت تؤخذ سنوياً أو كل ثلاث سنوات، بينما كان بعضها يؤخذ شهرياً خاصة خلال شهر رمضان عرفت باسم "المشاهرة". وتتوعدت تلك الرسوم والهدايا فبعضها نقدي والآخر عيني كالجوخ والفراء والشمع.

وقد تقتصر العادة المعتادة للمستفيد إما على عادة واحدة، أو أكثر من ذلك تصل أحياناً إلى ثلاث عادات في آن معاً تؤخذ كل منها في مناسبة معينة وفترة محددة. وتعرضت تلك العادة لعمليات البيع والشراء يجري توثيقها في محكمة القدس الشرعية، وكان المشترون من المسلمين أو المسيحيين إذا كانت تخص الأديرة المسيحية، وقد تصل قيمة التعويض في بعض الأحيان إلى عشرة أضعاف قيمة العادة التي كان يتقاضاها صاحبها أو أكثر من ذلك.

الفئات المستفيدة من العادة المعتادة

تتوعدت الفئات الاجتماعية التي استفادت من ضريبة العادة المعتادة سواء بالبيع أو الشراء أو الوراثة كأمرأ اللواء والمتسلمين وموظفي قلعة القدس من دزدار⁽²⁾ وكتخداء⁽³⁾ وبلوكباشوات⁽⁴⁾ وأنفار، بالإضافة إلى السباهية والانكشارية وأصحاب الوظائف

(1) أحمد حامد القضاة، نصارى القدس دراسة في ضوء الوثائق العثمانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2007، ص 343.

(2) الدزدار: وهو قائد القلعة والمسؤول الأول عن الفرق العسكرية المرابطة فيها وعن العتاد والسلاح المخزنين فيها، وكان يجري تعيينه مباشرة من استانبول. عادل مناع، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة 1831، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2008، ص 106.

(3) الكتخدا: وهي كلمة فارسية معناها رب الدار أو صاحب الدار، واصطلاح على استخدام هذه الكلمة لمن يعمل نائباً أو قائماً بالأعمال. وكان يطلق في البداية على من يشرفون على أعمال رجالات الدولة أو الوزراء أو من يقومون عنهم. ثم شاعت لتطلق في معناها الواسع على مديري الأعمال أو المشرفين العاملين في معية الكبار المعتمدين عليهم في إدارة الأمور الخاصة. سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، الرياض مكتبة الملك فهد الوطنية، 2000، ص 188.

الدينية من أبناء النخبة المحلية في المدينة من المفتين ونقباء الأشراف والقضاة وشيوخ الحرم والمدرسين وموظفي المحكمة الشرعية بالإضافة إلى بعض تجار المدينة وأصحاب الحرف والمهن التقليدية.

أولاً: المتسلمون:

كان المتسلم يتأخر جهاز الحكم والإدارة في لواء القدس، ويتخذ من مدينة القدس مقراً له، ويجري تعيينه بشكل مباشر من قبل والي دمشق، وحددت فترة حكمه بسنة واحدة ولكنها كانت تمتد أحياناً لمدة سنة أو أكثر⁽⁵⁾. ويوضح مرسوم تعيين المتسلم الصلاحيات والوظائف الموكلة له، وتتمثل بالقيام بأمور الضبط والربط والحفظ والحراسة أي الحفاظ على الأمن والنظام، والعمل على تأمين الطرقات وتوفير الراحة لسكان المدينة، والعمل على جباية ضريبة الميري والضرائب والرسوم المفروضة على الحجاج المسيحيين⁽⁶⁾.

ويذكر الرحالة فولني خلال زيارته مدينة القدس عام 1198هـ/ 1784م أنه كان لمتسلم القدس عادة معتادة على كل دير من مختلف الأديرة المسيحية في مدينة القدس وهي عبارة عن مبلغ مالي معين يأخذه باسم رسم طواف أو اصلاح عمار، وبالنظر للعداء المستحكم بين مختلف الطوائف بشأن الأماكن المقدسة داخل المدينة وخارجها فقد كانت الأديرة تتنافس في دفع الرشاوى لولاية دمشق وملتزمي القدس لكسب دعمهم وتأييدهم للحصول على بعض الامتيازات الدينية خاصة في كنيسة القيامة، وغض النظر عن مخالفة الأنظمة المتبعة القائمة عليها الحقوق الدينية لتلك الطوائف. وكانت الأديرة تقدم للمتسلم الكثير من الهدايا عند تسلمه منصبه وعندما يعين عليها رئيس جديد⁽⁷⁾، ففي عام 1232هـ/ 1817م تمكن الأرمن بموجب فرمان سلطاني من الحصول على مرسوم بعمل قداسهم في القبر المقدس (كنيسة القيامة) أسوة بالروم واللاتين دون معارضة أو ممانعة من أحد. وبعد ذلك أخذوا السعي للحصول على امتيازات أخرى، ودفعوا لخزينة والي دمشق سليمان باشا⁽⁸⁾ مائة ألف قرش خدامة و 25 ألف قرش لإكرام دائرته، وثلاثة آلاف قرش للكاتب وألفي قرش عوائد مهردارية⁽⁹⁾، وتمكنوا من خلال هذه الرشاوى من الحصول على مرسوم من سليمان باشا حسب طلبهم ووفقاً لما ورد في فرمان السلطاني السابق رغم معارضة طائفة الروم لذلك⁽¹⁰⁾.

وبرز من بين المتسلمين ممن كان لهم حصصاً من الجوخ ضمن العادة المعتادة على الأديرة الثلاثة يحيى بيك عقل الذي شغل منصب متسلم القدس لفترات متقطعة خلال الفترة 1214هـ/ 1799م – 1222هـ/ 1808م ما بين 1799-1808م، وتبوأ المنصب مرة أخرى في العام 1247هـ/ أواخر عام 1831م بناء على طلب من أهالي المدينة. وكان كلما عزل عن منصب المتسلمية يعين

(4) البلوكباشي: البلوك هي وحدة تنظيمية لأصحاب مهن معينة وكان منها بلوكات الأغوات في فرق الانكشارية التي يطلق على قائدها بلوكباشي. صابان، المعجم الموسوعي، ص 65.

(5) س ش 230، 25 محرم 1153هـ/ 22 نيسان 1740م، ص 250.

(6) س ش 230، 25 محرم 1153هـ/ 22 نيسان 1740م، ص 250.

(7) حبيب السيوفي، سوريا ولبنان وفلسطين في القرن الثامن عشر كما وصفها أحد مشاهير الغربيين، صيدا، المطبعة المخلصية، 1949، ج 2، ص 66.

(8) تولى سليمان باشا ولاية دمشق مرتين، الأولى في الفترة ما بين شعبان 1146هـ - ربيع الثاني 1151هـ/ كانون الثاني 1734م - تموز 1738م وقد جاء ذلك بعد عزله عن ولاية صيدا. ونتيجة لإخفاقه في تأمين سلامة قافة الحج الشامي تم عزله عن ولاية دمشق، ثم عاد مرة ثانية واستمر والياً على دمشق خلال الفترة ما بين ربيع الثاني 1154هـ - رجب 1156هـ/ تموز 1741م - آب 1743م. توفي في 4 رجب 1156هـ/ 25 آب 1743م خلال حصاره لظاهر العمر في قلعة طبريا. إبراهيم فاعور الشرعة، سليمان باشا العظم والي دمشق 1734-1734م. مجلة الدارة، العدد الأول، محرم 1429هـ السنة الرابعة والثلاثون، دار الملك عبد العزيز، الرياض، 1429هـ، ص 189-190.

(9) المهردارية: وهي من المهردار وهو الشخص المسؤول الذي يقوم بالحفاظ على الأختام الخاصة برجال الدولة، والقيام بختم الأوراق التي تتطلبها. صابان، المعجم الموسوعي، ص 217.

(10) إبراهيم العورة، تاريخ ولاية سليمان باشا العادل، صيدا، مطبعة دير المخلص، 1936، ص 321-322.

بوظيفة الميرآلي⁽¹¹⁾، وقد سبق وان كان عقل بيك الذي يبدو أنه جد يحيى بيك متسلماً للمدينة خلال العام 1104هـ/ 1692م⁽¹²⁾. وقد ورثه في بعض الحصص ابنه موسى، فقد أشارت حجة شرعية مؤرخة في 17 ذي القعدة 1231هـ/ أن موسى بيك بن يحيى بيك عقل فرغ (تنازل) لتاتبوس ترجمان دير الأرمن عن ذراع جوخ كان يأخذه من الدير في كل سنة خلال شهر رمضان مقابل مائة قرش أسدي⁽¹³⁾، كما فرغ أيضاً لترجمان رهبان دير الروم عن ذراع جوخ آخر بثمن مقداره مائة قرشاً أسدياً، وأشارت الوثيقة نفسها أنه فرغ لعمر نسبية عن الحصص نفسها التي كان يأخذها من دير رهبان الافرنج بنفس القيمة السابقة⁽¹⁴⁾.

كما برز أيضاً المتسلم يوسف بيك بن قاسم بيك جمال الدين زادة⁽¹⁵⁾. وعلى الأرجح أنه ورث العادة المعتادة عن والده قاسم بيك الذي شغل وظيفة متسلم القدس أربع مرات خلال الفترة 1214هـ/ 1799م - 1222هـ/ 1808م وهي الفترة نفسها التي شغل فيها يحيى بيك المنصب نفسه⁽¹⁶⁾.

ثانياً: العاملون في قلعة القدس

تمثل قلعة القدس رمز قوة الدولة وقدرتها على الحفاظ على الأمن واستتبابه، وقد استمدت مكانتها ونفوذها من دورها الهام باعتبارها رمزاً لقوة الدولة العسكرية وما كانت تؤديه من الحفاظ على الأمن في المدينة. ويتولى القيادة فيها مسؤول عرف باسم الدردار الذي يعد المسؤول الأول والرئيس على الفرق العسكرية الموجودة فيها، وكان يجري تعيينه مباشرة من استانبول⁽¹⁷⁾. وكان يطلق عليه في سجل المحكمة الشرعية لقب " فخر المستحفظين "⁽¹⁸⁾، وقد شغل آغا الانكشارية أو ينكجريان أغاسي⁽¹⁹⁾ هذا المنصب أحياناً خلال القرن الثامن عشر، بينما كانت عائلة العسلي من أكثر العائلات المقدسية التي تولى بعض أبنائها هذا المنصب لفترات متقطعة خلال القرنين الثامن عشر والتاسع عشر⁽²⁰⁾. وجمع بعضهم بين وظيفتي دردار القلعة والمير آلي⁽²¹⁾ وكان من بين من تولى وظيفة الدردارية للقلعة من تلك العائلة فضل الدين آغا ثم ورثه من بعده ابنه أحمد آغا⁽²²⁾. وحلت عائلة النمريفي المرتبة الثانية بعد عائلة العسلي في تبوء العديد من الوظائف في هذه القلعة، وكانت بعض الوظائف تنتقل لهذه العائلة بالوراثة، فقد كان من بين الأفراد ممن شغلوا وظائف مختلفة في القلعة محمد صادق النمري وحسن النمري وخليل النمري⁽²³⁾.

(11) مناع، لواء القدس، ص 61. والميرآلي هو منصب عسكري استخدم لرئيس الفوج. صابان، المعجم الموسوعي، ص 220

(12) زهير غنايم عبد اللطيف غنايم، جباية الرسوم والضرائب الأراضي الزراعية في فلسطين في ظل نظام التيمار " المقاطعة " (الالتزام) والتأجير" في القرنين العاشر والحادي عشر الهجريين / السادس عشر والسابع عشر الميلاديين، المؤتمر الدولي التاسع لتاريخ بلاد الشام 9-13 جمادى الأولى 1433هـ/ 1-5 نيسان 2012م، المجلد الثالث، الأرض: الضرائب والأسواق وصورة الزراعة في الأدب الشعبي في بلاد الشام، تحرير محمد عدنان البخيت وحسين محمد القهواتي، مركز الوثائق والمخطوطات ودراسات بلاد الشام، عمان، 2014، ص 257.

(13) القرش الأسدي: ويساوي 40 بارة، سمي بالأسدي نسبة إلى وجود صورة أسد على وجهيه والمشتقة من أصل هولندي. هاملتون جب وهارولد بوون، المجتمع الإسلامي والغرب، جزءان، ترجمة عبد المجيد القيسي، دمشق، دار المدى، 1977، ج 2، ص 62.

(14) ش 300، 17 ذي القعدة 1231 هـ / 9 تشرين الأول 1816م ص 23.

(15) س ش 310، 15 محرم 1242 هـ / 19 آب 1826م، ص 147. س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56. س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56.

(16) مناع، لواء القدس، ص 61

(17) مناع، لواء القدس، ص 101.

(18) س ش 293، 17 شعبان 1212 هـ / 4 شباط 1798م، ص 93.

(19) مناع، لواء القدس، ص 101.

(20) المرجع نفسه، ص 111.

(21) المرجع نفسه، ص 110.

(22) المرجع نفسه، ص 110.

(23) المرجع نفسه، ص 110-111.

وإلى جانب قلعة القدس كان هناك أيضاً قلعة أخرى عرفت باسم قلعة مراد أو قلعة البرك المحاذية لبرك سليمان جنوب بيت لحم، وكان فيها فرقة عسكرية ولها دزدان مستقل عن دزدان قلعة القدس⁽²⁴⁾ وكان من بين من تولى منصب دزدان هذه القلعة يوسف آغا النمري ثم خلفه بعد وفاته ابنه أحمد. ويستدل من حجة شرعية مؤرخة في غرة شوال 1240هـ/ 19 أيار 1825م أنه كان ليوسف آغا عادة معتادة على دير الافرنج عبارة عن أربعة أذرع جوخ تؤخذ من الدير سنوياً في شهر رمضان، وبعد وفاته وقع خلاف على هذه العادة بين ابنه أحمد من جهة وأبناء حسن السراج من جهة أخرى، فقد ادعى كل من خليل ورشيد ولدي السراج على أحمد بن يوسف النمري ذكروا فيها أن يوسف آغا فرغ لأبيهما عن تلك العادة المعتادة له عام 1200هـ/ 1785م والمدعى عليه يعارضهما في ذلك مبرراً أن الأذرع الأربعة هي عادة معتادة لأنفار قلعة البرك، وأن والده فرغ عنها فضولاً وليس له الحق في الجوخ، وبعد أن طال النزاع بين الطرفين تدخل بعض المصلحين من القدس وتم الاتفاق على أن تكون الأذرع الأربعة مناصفة بين المدعي والمدعى عليه لكل منهما ذراعاً⁽²⁵⁾. وارتبط بقلعة القدس فرقة الإنكشارية التي كانت ترابط فيها وترأسها ضابط سمي بأغا الإنكشارية أو ينكجريان أغاسي⁽²⁶⁾.

ثالثاً: السباهية

حل فرسان السباهية أصحاب الاقطاعات العسكرية بنوعها التيمار والزعامت في المرتبة الثالثة من أصحاب العادة المعتادة، وكان معظمهم من أبناء العائلات المقدسية التي خدمت في سلك الجندية، كما خدمت في الإنكشارية والفرق العسكرية الأخرى التي كانت ترابط في مدينة القدس. وتولى رئاسة فرقة السباهية أصحاب تلك الاقطاعات مير آلي أو آلي بيك الذي كان أحد أهم ثلاث شخصيات عسكرية ممن كان لها صلاحيات إدارية في لواء القدس بعد قلعة القدس وأغا الإنكشارية⁽²⁷⁾.

رابعاً: النخبة المقدسية

كان أبناء النخبة المقدسية المحلية من العلماء والأشراف أصحاب الوظائف العلمية والدينية من بين الفئات الأكثر استفادة من العادة المعتادة، وتعد عائلات الحسيني والعلمي والخالدي من أبرز العائلات المقدسية التي تقلد بعض أبنائها وظائف دينية مهمة في المدينة كوظيفة الإفتاء على المذهب الحنفي ورئاسة نقابة الأشراف ومشيخة الحرم، بالإضافة إلى التدريس في مدارس المدينة خلال فترة الدراسة. كما برزت عائلة الخالدي في مجال القضاء ونيابة الشرع ورئاسة كتاب المحكمة. ويلاحظ أن البعض من أبناء العائلات الثلاث السابقة وغيرها من العائلات المقدسية قد جمع بين العادة المعتادة من جهة وحصص في الصرتين الرومية⁽²⁸⁾ والمصرية⁽²⁹⁾ من جهة ثانية.

(24) المرجع نفسه، ص 107،

(25) س ش 309، غرة شوال 1240هـ/ 19 أيار 1825م، ص 33.

(26) مناع، لواء القدس، ص 101.

(27) المرجع نفسه، ص 123.

(28) الصرة الرومية: وتعرف أيضاً بالصرة السلطانية وهي مخصصات مالية منتظمة ترسل سنوياً لأهالي القدس الشريف وبخاصة أصحاب الوظائف الدينية في المسجد الأقصى وقبة الصخرة، واتخذت شكلاً نظامياً خصصت له مؤسسة خاصة مثل قافة الصرة التي اشتملت على عدد من الموظفين يتراهم الصرة أميني أو أمين الصرة، وقد استمرت الدولة العثمانية بإرسال هذه المخصصات حتى عام 1917م. محمد ماجد الحزماوي، الصرة السلطانية لعلماء القدس الشريف وقرائها في العهد العثماني 1111هـ-1317هـ/ 1700-1900، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، الجامعة الأردنية، م4، ع 4، 2010، ص 73.

(29) الصرة المصرية: وهي عبارة عن مخصصات مالية سنوية كانت ترسلها دار السلطنة في مصر من خزينة الديوان لأهالي القدس الشريف، ويجري ايداعها عند وصوله إما في قلعة القدس أو في المحكمة الشرعية تمهيداً لتوزيعها على مستحقيها. غالب عربيات، الصرة المصرية المرسله لأهالي القدس الشريف في العهد العثماني 935هـ-1336هـ/ 1529-1918م مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، م48، ع 3، 2021، ص 127، ص 135.

ومن العائلات المقدسية الأخرى التي استفادت من العادة المعتادة عائلات نسبية والدجاني ورسااص والخطيب والدفن والجاعوني والمؤقت والعماري والعميفي وازحيمان وقلبيو والحلاق والشهابي والطرزيز والجماعي وجار الله. فرضت العادة المعتادة على نصارى المدينة بشكل رئيس على رهبان الأديرة الواقعة داخل سور البلدة القديمة للمدينة. وكان من أهم تلك الأديرة، دير مار يعقوب للأرمن، ودير العامود لطائفة اللاتين الكاثوليك (الافرنج)، والدير الكبير الذي خص طائفة الروم الأرثوذكس.

أولاً: العادة المعتادة على رهبان دير الأرمن (دير مار يعقوب)

تعود بدايات وجود الأرمن في مدينة القدس إلى القرن الرابع الميلادي أي إلى أول عهد اعتناقهم الديانة المسيحية وقدمهم إلى الأراضي المقدسة للحج⁽³⁰⁾. وأنشأوا أول بطريركية لهم في المدينة عام 1311م⁽³¹⁾. وقد انضوى ضمن طائفة الأرمن طوائف أخرى كانت ضعيفة وغير معترف بملتها كالسريان والأقباط⁽³²⁾. وكانت أول جماعة من الأقباط والأحباش قد وصلت إلى مدينة القدس خلال منتصف القرن الرابع الميلادي⁽³³⁾.

استمرت طائفة الأرمن على المذهب الارثوذكسي ومن أتباع الكنيسة اليعقوبية حتى عام 1152هـ / 1739م عندما تعرضت إلى انشقاق ونصب بعضهم بطريركياً كاثوليكياً، إلا أن الدولة العثمانية لم تعترف بالطائفة الأرمنية الكاثوليكية بشكل رسمي حتى عام 1245هـ / 1830م⁽³⁴⁾.

كان دير مار يعقوب ويسمى أيضاً بدير القديس يعقوب الزيدي أو جيمس الكبير⁽³⁵⁾ الدير الرئيسي لطائفة الأرمن ويقع في حارة الأرمن الواقعة في الركن الجنوبي الغربي من البلدة القديمة، ويغطي نحو ثلثي مساحة حارة الأرمن البالغة مساحتها نحو 126 دونماً⁽³⁶⁾. ويمتد هذا الدير الذي بني عام 1165م من القشلة بباب الخليل حتى باب النبي داود⁽³⁷⁾. كما يعد من أبرز معالم الحي، وكتب على بابه باللغات الثلاث الأرمنية والعربية واللاتينية (دير الأرمن مار يعقوب)، ويحيط به عدة كنائس أكثرها شهرة كاتدرائية سانت جيمس⁽³⁸⁾. وكان في الأصل لطائفة الكرج ثم انتقل إلى الروم وبعد ذلك أستأجره الأرمن منهم عام 1450م من أجل السكن فيه، ثم أخذه الأرمن وصار لهم⁽³⁹⁾. وكان هذا الدير مثار نزاع بين الأرمن والارثوذكس الذين كانوا بدورهم يدعون ملكيتهم له، وقد استمر النزاع بين الطائفتين حتى عام 1148هـ / 1735م عندما حسم ذلك من قبل قاضي محكمة القدس الشرعية الذي حكم للأرمن بحق التصرف به، وقد جاء هذا الحكم بعد الاستماع إلى شهادات رؤساء طوائف الأقباط والأحباش والسريان

(30) كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية لتاريخ القدس، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1983، م1، ص 65. بيان نويض الحوت، صفحات أرمنية في تاريخ القدس، مجلة الدراسات الفلسطينية، م 11، ع 43، صيف 2000، ص 15.

(31) أسامة سليمان، التراث الثقافي الفلسطيني المسيحي في مدينة القدس، القدس، مؤسسة الرؤيا الفلسطينية، 2022، ص 29.

(32) القضاة، نصارى القدس، ص 104.

(33) المرجع نفسه، ص 115-116.

(34) المرجع نفسه، ص 106.

(35) عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، القدس، مكتبة الأندلس، 1962، ص 533. سليمان، التراث الثقافي، ص 73.

(36) سليمان، التراث الثقافي، ص 73. محمود جبلي، على درب الألام: المسيحيون والمقدسات المسيحية في القدس، بيروت، مؤسسة القدس الدولية، 2016، ص 75.

(37) العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، م1، ص 65.

(38) بيان نويض الحوت، صفحات أرمنية في تاريخ القدس، مجلة الدراسات الفلسطينية، م 11، ع 43، صيف 2000، ص 35.

(39) شحادة خوري ونقولا خوري، خلاصة تاريخ كنيسة أورشليم الأرثوذكسية، القدس، مطبعة بيت المقدس، 1925، ص 151. رؤوف سعد أبو جابر، الوجود المسيحي في القدس خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص 63. العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 533.

وعدد من علماء المسلمين وأعيان المدينة وبعض التجار والاقطاعيين⁽⁴⁰⁾. وبعد تعرض كنيسة القيامة للحرق عام 1808م تجدد الخلاف مرة ثانية بين الطرفين عندما ادعى الروم الأرثوذكس أن الأرمن يقيمون في الدير بالأجرة وليس من باب التملك. وتم تشكيل لجنة من سبعة قضاة برئاسة شيخ الإسلام حكمت بملكية الأرمن للدير⁽⁴¹⁾.

وبين الجدول التالي حالات الفراغ عن العادة المعتادة في دير مار يعقوب خلال فترة الدراسة.

الجدول الأول: الفراغ عن العادة المعتادة في دير مار يعقوب

الرقم	اسم الفارغ	المفروغ له	الفراغ (العادة المعتادة)	المناسبة التي تؤخذ بها	قيمة التعويض	السجل الشرعي
1-	عبيد وعبد المحسن وعبد اللطيف علي النمري	صالح ومحمد علي النمري	24 بارة ⁽⁴²⁾	عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى	12 قرشاً عددياً ⁽⁴³⁾ ، ص 409.	س ش 223 ، 8 رمضان 1143 هـ / آذار 1731م
2-	علي محمد الداودي	الراهب عربيلي وكيل دير طائفة الأرمن	2.5 قرش عددي	عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى والخيرية	25 قرشاً عددياً ، ص 94.	س ش 225 ، 12 محرم 1244 هـ / 25 تموز 1828م
3-	أمين الدين عبد الغفور	أولاد بدر الدين الجماعي	24 بارة	عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النار	4 زولطات ⁽⁴⁴⁾ ، ص 1752.	س ش 232 ، 13 جمادى الثانية 1165 هـ / 28 نيسان 1752م
4-	علي وعبد اللطيف وصبيحي أولاد موسى رصاص وخلييل مصطفى موسى رصاص	الراهب عربيلي وكيل دير طائفة الأرمن	3.5 قرش عددي	عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى	40 قرشاً عددياً ، ص 90.	س ش 235 ، غرة جمادى الثانية 1159 هـ / 23 تموز 1743م
5-	أبو العلا العلمي	ولديه محمد وأحمد وشماشير	فروزة زنجاب	بشكلكش سنوياً	150 زولطة	س ش 272 ، 25 ذي الحجة 1205 هـ / 25 آب 1791م ، ص 157.
6-	محمد مصطفى الغزالي	الراهب يعقوب ترجمان دير الأرمن	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	35 قرشاً أسدياً	س ش 279 ، أوائل ذو الحجة 1218 هـ / 13 آذار 1804م ، ص 130.
7-	سليمان الدجاني	ابن أخيه علي الدجاني	10 زولطات	سنوياً في عيد العنصرة ⁽⁴⁵⁾	110 زولطات	س ش 286 ، 27 ربيع الثاني 1218 هـ / 16 آب 1803م ، ص 51.
8-	محمد رمضان خطاب الجيباوي	حسن موسى الطيز	30 زولطة	عيد الصليب ووقت الحصاد عند الفلاحين (شهر الخميس)	300 زولطة	س ش 290 ، رجب 1129 هـ / حزيران 1717م ، ص 132.
9-	علي الدجاني	أوديك ترجمان دير الأرمن	10 زولطات	سنوياً في عيد العنصرة	110 زولطات	س ش 286 ، 27 ربيع الثاني 1218 هـ / 16 آب 1803م ، ص 130.
10-	محمد أبو الفضل العلمي	عمر حسن أسعد جلي	6 زولطات	سنوياً في شهر محرم	60 زولطة	س ش 292 ، 23 رمضان 1223 هـ / 12 تشرين الثاني 1808م ، ص 32.
11-	علي عثمان خميس	أوديك ترجمان دير الأرمن	ذراع ونصف جوخ	سنوياً في شهر رمضان	150 قرشاً أسدياً	س ش 297 ، 15 محرم 1227 هـ / 30 كانون الثاني 1812م ، ص 35.
12-	محمد رمضان	حسن موسى	15 زولطة	عيد الصليب ⁽⁴⁶⁾	300 زولطة	س ش 297 ، 10 رجب 1229 هـ / 28 حزيران 1814م

(40) أبو جابر، الوجود المسيحي، ص 56 .

(41) خوري، خلاصة تاريخ كنيسة أورشليم، ص 182.

(42) البارة: كلمة فارسية تعني شقفة أو قطعة، وتعد أصغر وحدة نقد في الدولة العثمانية، قامت الدولة بضربها في بداية القرن السابع عشر الميلادي حيث حلت محل الأقجة، وقد سكت منها الدولة عدة مضاعفات كقئة الخمس بارات وقئة العشر بارات وقئة العشرين بارة. خليل الساحلي، النقود في البلاد العربية في العهد العثماني، مجلة كلية الآداب، الجامعة الأردنية، 2، أيار 1971م، ص 107. العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 337.

(43) القرش العددي: وكان يساوي 40 نصف بارة أي 20 بارة. احسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبقاء، 4 أجزاء، مطبعة النصر التجارية، نابلس، 1961، ج 2، ص 265، ص 278.

(44) الزولطة: وهي قطعة نقد فضية بولندية المنشأ، وتعرف باسم "زوللوطة" iselote أو zloty وكانت في بداية استخدامها تزيد عن القرش وتعادل من حيث الوزن ثلثيه أو ثلاثة أرباعه، ومن مضاعفاتها جفتة زولطة، وهي فئة الستين بارة، وزولطة من فئة ثلاثين بارة. سيد محمد السيد محمود، النقود العثمانية تاريخها - تطورها - مشكلاتها، القاهرة، مكتبة الآداب، 2003، ص 56، ص 164 .

(45) عيد العنصرة: ويحتفل به بعد خمسين يوماً من أحد القيامة وهو عيد حلول الروح القدس على تلاميذ المسيح بعد صعوده للسماء بعشرة أيام. القضاة، نصارى القدس، ص 433.

	خطاب الجببواي	الطرزير		وقت الحصاد عند الفلاحين (شهر الخميس)		، ص 149 .
13-	بدر أحمد صنع الله	بكر صادق الدنف	ثلث ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	20 زولطة	س ش 298، أوائل شعبان 1230 هـ / 9 تموز 1815م، ص 231.
14-	عبدالله جببواي العوني	يوسف الدقاق	نصف ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	50 قرشاً أسدياً	س ش 298، غرة محرم 1230 هـ / 14 كانون الأول 1814م، ص 137.
15-	حسين محمد الداودي	طاهر وشاكر ولدي خليل عودة وأبو السعود ومصطفى ولدي أسعد عودة الدجاني	ثلثا شمعة	كل شهر	33 وثلاث زولطة	س ش 298، أوائل ذي الحجة 1229 هـ / 14 تشرين الثاني 1814م، ص 70.
16-	أحمد أبو العلامي العلمي	عمر العلمي	10 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	1000 قرش	س ش 298، 5 جمادى الثانية 1230 هـ / 15 أيار 1815م، ص 152.
17-	عارف خليل فتشش	علي الخالدي	5 زولطات	خرجية سنوية في شهر محرم	50 زولطة	س ش 299، سلخ ذي القعدة 1230 هـ / أوائل تشرين الثاني 1815م، ص 23.
18-	عيسى محمد الدقمجي	أولاد موسى الطرزير	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	90 قرشاً	س ش 300، 21 رمضان 1231 هـ / 15 آب 1816م، ص 4.
19-	يوسف النمري	كورك بيدرو الأرمني	4 أذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	غير محدد	س ش 300، 19 رمضان 1231 هـ / 13 آب 1816م، ص 5.
20-	أحمد علي بيك عقل ترجمان السرايا	محمد يوسف نسبية	ذراعاً جوخ	سنوياً في شهر رمضان	200 قرشاً	س ش 300، 23 رمضان 1231 هـ / 15 آب 1816م، ص 6.
21-	عبدالله أحمد الخواجا	يوسف عبد الوهاب الشهابي	ثلث ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	30 قرشاً	س ش 300، أواخر ربيع الثاني 1232 هـ / 19 آذار 1817م، ص 71.
22-	موسى يحيى بيك عقل	تاتبوس ترجمان دير الأرمن القدس	ذراع جوخ تيمارية	سنوياً في شهر رمضان	100 قرش أسدي	س ش 300، 17 ذي القعدة 1231 هـ / 9 تشرين الأول 1816م، ص 23.
23-	حسين محمد المحضر	تاتبوس ترجمان دير الأرمن القدس	ذراعاً وثلث ذراع جوخ تيمارية القدس	سنوياً في شهر رمضان	233 قرشاً وثلث قرش	س ش 300، 17 ذي القعدة 1231 هـ / 9 تشرين الأول 1816م، ص 23.
24-	إبراهيم محمد الأزهري	صالح وأحمد أولاد أحمد جار الله	13 وثلث زولطة	مشاهدة على حساب كل شهر زولطة و3 بارات	133 زولطة وثلث زولطة	س ش 300، 7 جمادى الأولى 1232 هـ / 25 آذار 1817م، ص 74.
25-	مصطفى الموقت	أولاده	3 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	بدون مقابل	س ش 302، 25 محرم 1234 هـ / 24 تشرين الثاني 1818م، ص 48.
26-	إبراهيم مصطفى الدجاني	يوسف وهبه شهاب الدين	4 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	300 قرش أسدي	س ش 302، 7 جمادى الأولى 1234 هـ / 4 آذار 1819م، ص 87.
27-	مصطفى إبراهيم الدجاني	عبد الرحمن وأشقاءه طاهر وعبد الوهاب ومحمود	4 أذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	410 قروش	س ش 307 / 15 صفر 1239 هـ / 21 تشرين الأول 1823م، ص 144.
28-	مصطفى نجيب الحسيني	حسن إبراهيم الحسيني	4 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	400 قرشاً أسدياً	س ش 309، 15 رجب 1240 هـ / 5 آذار 1825م، ص 19.
29-	حسين محمود الدجاني	أولاد سليمان طه الدجاني (دروبش وأحمد وعثمان و خليل)	4 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	310 قروش أسدية	س ش 312، أواخر ربيع الثاني 1243 هـ / 20 تشرين الثاني 1827م، ص 15.
30-	محمد علي الدجاني	مصطفى خليل الخالدي	4 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	400 قرش أسدي	س ش 309، 11 شوال 1240 هـ / 29 أيار 1825م، ص 35.
31-	إبراهيم بيك جمال الدين قاسم	عبد الرحمن وطاهر ومحمد	ذراعاً جوخ	سنوياً في شهر رمضان	235 قرشاً أسدياً	س ش 309، غرة رجب 1240 هـ / 19 شباط 1825م، ص 55.

(46) عيد الصليب: ويحتفل به في 14 أيلول من كل عام وهو عيد ذكرى عثور الامبراطور قسطنطين وأمه هيلانة على خشبة الصليب التي كان يعتقد أن المسيح صلب عليها في مغارة الصليب في كنيسة القيامة. القضاة، نصارى القدس، ص 432.

				ووهبه أولاد يوسف الشهابي	
32-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أحمد وعثمان وخليل أولاد سليمان طه الدجاني	ذراع جوخ	سنويًا في شهر رمضان 116 قرشًا وتلثي القرش	س ش 309 ، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م ، ص 55-56.
33-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أبو السعود الداودي	ذراع جوخ	سنويًا في شهر رمضان 116 قرشًا وتلثي القرش	س ش 309 ، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م ، ص 55-56.
34-	يوسف قاسم جمال الدين	درويش وداود شمعتان وأحمد وعثمان و خليل أولاد سليمان الدجاني	كل شهر	66 قرشًا أسديًا وتلثي قرش	س ش 310 ، 15 محرم 1242 هـ / 19 آب 1826م ، ص 147.
35-	نور الدين أحمد النمري	أولاد سليمان طه الدجاني	3.5 ذراع جوخ	سنويًا في شهر رمضان 315 قرشًا	س ش 313 ، رجب 1244 هـ / كانون الثاني 1829م ، ص 28.

يظهر الجدول السابق أن أعلى قيمة تعويض بدل عادة معتادة بلغت 1000 قرش أسدي دفعها عمر العلمي إلى أحمد أبو العلا العلمي وذلك ثمنًا لعشرة أذرع جوخ كان الفارغ يأخذها سنويًا من دير الأرمن خلال شهر رمضان. بينما بلغت أقل قيمة تعويض 4 زولطات دفعها أولاد بدر الدين الجماعي إلى أمين الدين عبد الغفور وكان ذلك مقابل تنازله عن عادته المعتادة البالغة 24 بارة مستحقة على الدير في كل من عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النار⁽⁴⁷⁾. كما يلاحظ أن معاملة واحدة فقط كانت مجانًا وقد جاءت بالنظر لأن الفارغ تنازل عن عادته المعتادة لأولاده، وقد خصت تلك المعاملة مصطفى المؤقت الذي تنازل عن عادته المتضمنة ثلاثة أذرع جوخ كان يأخذها من الدير سنويًا في شهر رمضان.

ومن اللافت للنظر وجود عادتان معتادتان خصتا فلاح من قرية الجيب⁽⁴⁸⁾، وهو محمد رمضان خطاب، وكانت عبارة عن 60 زولطة مناصفة كان يأخذها من الدير في مناسبتين هما خلال فترة عيد الصليب وما يعرف لدى الفلاحين باسم شهر الخميس تعبيراً عن موسم الحصاد، وقد فرغ عنهما إلى حسن موسى الطيز مقابل 300 زولطة عن كل عادة. ويلاحظ أن إحدى معاملات الفراغ كانت عبارة عن بيع وعد ووفاء⁽⁴⁹⁾، ففي المعاملة رقم 26 التي فرغ فيها إبراهيم مصطفى الدجاني عن عادته المعتادة إلى يوسف وهبة شهاب الدين البالغة 4 أذرع بقيمة 300 قرش أسدي، أشارت حجة الفراغ والتنازل

(47) عيد النار : ويقصد به عيد سبت النور أو السبت المقدس وهو اليوم الذي يأتي بعد الجمعة الحزينة أو الجمعة العظيمة وقبل عيد الفصح. ونؤمن الطوائف المسيحية ما عدا طائفة اللاتين والبروتستانت بفيض النور من القبر المقدس تذكيرًا لقيام المسيح من بين الأموات بطريقة لا يد لإنسان فيها . وتجري مراسيم هذا العيد داخل كنيسة القيامة. ومن جملة مراسم الاحتفال بسبت النور توزيع الأعلام على أشخاص ينتمون إلى العائلات الارثوذكسية المقدسية وعددها 13 علمًا ، وكان هؤلاء يدورون بالأعلام حول القبر المقدس ، ويسلمونها بعد ذلك إلى المسؤول وتحفظ في كنيسة القيامة ضمن خزائن مغلقة حتى يأتي سبت النور في العام التالي. واصف جوهرية، القدس العثمانية في المذكرات الجوهرية، تحرير سليم تماري وعصام نصار، بيروت ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، 2003 ، ج1، ص 62. كامل جميل العسلي، موسم النبي موسى في فلسطين: تاريخ الموسم والمقام، عمان، منشورات الجامعة الأردنية ، 1990، ص 83-85.

(48) قرية الجيب: تقع على مسافة 10 كم شمال غرب مدينة القدس. مصطفى مراد الدباغ، بلادنا فلسطين، 10 أجزاء، كفر قرع ، دار الهدى، 1991م، ج8، ق2، ص 78 .

(49) بيع الوفاء: يكون هذا النوع من البيوع لفترة زمنية محددة يتفق عليها طرفا العلاقة (البائع والمشتري) وبموجبه يقترض المشتري البائع مبلغاً من المال مقابل بيعه عقاراً له ، وبموجب ذلك يتعهد البائع بتسديد المبلغ الذي تسلمه من المشتري عند انتهاء الفترة المتفق عليها بينهما. ويشبه هذا النوع من البيع الرهن لأنه لا يحق فيه للمشتري بيع المبيع لآخر ولا يحق له أن يرهنه، كما أن ورثة أحد العاقدين تقوم مقامه بعد الوفاء في أحكام هذا البيع. وبموجب هذا البيع يحق للمشتري الانتفاع بالمبيع، وفي حال وقوع البيع بشرط الاستغلال فالمشتري الحق أن يؤجر المبيع بعد قبضه للبائع. سليم رستم باز اللبناني، شرح المجلة، مجلدان، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت، م 1، ص 67. علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، 4 مجلدات ، تعريب فهمي الحسيني، الرياض، دار عالم الكتب، 2003 ، م 1 ، ص 112 .

بعد قبض الفارغ بدل العادة من المفروغ له بعبارة "ثم بعد تمام ذلك وعد المفروغ له الفارغ أنه متى جاء له بنظير الثمن المذكور يعيد له الفراغ المرقوم وعداً شرعياً" (50).

كما يلاحظ أن أكثر العائلات التي كان ينتمي إليها الفارغون هي عائلة الدجاني التي احتسب كل من علي محمد الداودي وحسن محمد الداودي من العائلة نفسها، فعائلة الداودي تعد فرع من عائلة الدجاني ارتبط اسمها بخدمة مقام النبي داود وزواره وتولي أوقافه منذ عهد السلطان سليمان القانوني فأصبحت تعرف بالداودي (51)، وقد بلغ عدد معاملات الفراغ التي خصت تلك العائلة ثماني معاملات ونسبة ذلك من مجموع المعاملات 22.85%، تلاها كل من يوسف قاسم بيك وعائلة العلمي وعائلة النمري بثلاث معاملات فراغ لكل منها. أما المفروغ لهم من الأرمن ممثلين بوكيل الدير وترجمانه وشخص آخر فقد خصهم ثماني معاملات أي 22.85%، وحلت عائلة الدجاني في المرتبة الثانية حيث حازت على سبع معاملات ونسبة ذلك من المفروغ لهم 20%. أما نوع العادة المعتادة الواردة في الجدول فكانت على نوعين نقدي وعيني، وخص النقدي منها 11 عادة ونسبة ذلك 31.42% بينما خص العيني 24 عادة ونسبة ذلك 68.58%.

ثانياً: العادة المعتادة على رهبان دير العامود لطائفة الافرنج (اللاتين)

بعد الاحتلال الصليبي لمدينة القدس عام 492هـ / 1099م حلت الكنيسة اللاتينية محل الكنيسة الارثوذكسية، ونصب اللاتين بطاركة لهم في مدينة القدس تعاقبوا على كرسي البطريرك كية طوال فترة السيطرة الصليبية على المدينة، كما أسسوا أخوية القبر المقدس التي استولت على كنيسة القيامة وسائر الكنائس والأديرة الأخرى التي كانت للارثوذكس والكرج واليعاقبة والارمن باستثناء دير الصليب (52). وقد استمر هذا الوضع حتى سيطرة الأيوبيين على المدينة عام 583هـ / 1187م فأعاد صلاح الدين الأيوبي للارثوذكس المزارات والأديرة والكنائس التي انتزعتها الافرنج اللاتين منهم باستثناء مقام البطريركية الذي حوله إلى جامع (زاوية) الخانقاة، كما حول كنيسة القديس حنة إلى مدرسة عرفت بالمدرسة الصلاحية (53).

كان دير العامود أو دير الافرنج وعرف أيضاً باسم دير ترانسة أو دير المخلص (54) الدير الرئيسي لطائفة اللاتين، ويقع في الجهة الغربية الشمالية من حارة النصارى، وغالباً ما كان يرأسه خلال العهد العثماني أحد الرهبان الإيطاليين، بينما يتولى شؤونه الإدارية الرهبان الفرنسيون، أما الشؤون المالية فكانت من اختصاص الرهبان الاسبان (55). وكان هذا الدير بالأصل ملكاً لطائفة الكرج واشترته منهم الآباء الفرنسيون عام 1551م (56). وقد أصبح هذا الدير المركز الرئيس للآباء الفرنسيين في الأرض المقدسة بعد أن طردهم العثمانيون من دير صهيون الذي كان قاعدتهم الرئيسة في البلاد منذ عام 1219م (57). ووصفت إحدى الحجج الشرعية المؤرخة في عام 1156هـ / 1743م مرافق هذا الدير، فقد اشتمل على أماكن مخصصة لتخزين الطحين والحنطة

(50) س ش 302 ، 7 جمادى الأولى 1234هـ / 4 آذار 1819م ، ص 87 .

(51) عادل مناع، أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني 1800-1918، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1995، ص 174 . عادل مناع، النخبة المقدسية: علماء المدينة وأعيانها، مجلة حوليات مقدسية، ع 5، ربيع 2007، ص 27.

(52) خوري، خلاصة تاريخ كنيسة أورشليم، ص 71-72 . ويقع دير الصليب ويعرف أيضاً بدير المصلبة خارج مدينة القدس على طريق بيت لحم . ويعود تأسيسه إلى العهد البيزنطي . ويعد الدير في الوقت الحاضر ضمن أملاك بطريركية الروم الارثوذكس في القدس . سلمان، التراث الثقافي، ص 118.

(53) خوري، خلاصة تاريخ كنيسة أور شليم، ص 79-80.

(54) العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 530 . القضاة، نصارى القدس، ص 391.

(55) القضاة، نصارى القدس، ص 391.

(56) العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 527. القضاة، نصارى القدس، ص 387.

(57) العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، م 1، ص 58.

وبيت للدجاج وحاكورة ، كما اشتمل على عدة غرف ومسلخ⁽⁵⁸⁾. ووفقاً لحجة شرعية مؤرخة في 27 جمادى الأولى 1156هـ، فقد كان من بين ما اشتمل عليه الدير ثلاثة أووين راكبة على القنطرة الشمالية منه كانت معدة لسكن النواطير (الحراس) الذين تولوا مهمة حراسة الدير، كما خصصت هذه الأواوين أيضاً لإعداد الطعام للفقراء القادمين للدير⁽⁵⁹⁾.

بلغ عدد معاملات الفراغ عن العادة المعتادة في دير العامود خلال فترة الدراسة 49 معاملة كما في الجدول التالي:

الجدول الثاني: الفراغ عن العادة المعتادة في دير العامود

الرقم	اسم الفارغ	المفروغ له	الفراغ (العادة المعتادة)	المناسبة التي تؤخذ بها العادة	قيمة التعويض بدل الفراغ	السجل الشرعي
1-	بشير أمين الدين (انحلال بسبب الوفاة)	نجم الدين أمين الدين	3 رؤوس سكر وقرش ونصف القرش	مثالثة في كل من عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى	لا يوجد	س ش 218، 11 شعبان 1136 هـ / 5 أيار 1724م ، ص 388.
2-	داود ويعقوب وإسماعيل أولاد الشيخ اسحق شيخ الحرم	وكيل رهبان دير الفرنج	6 قروش عديدة	الرئاسة (كل 3 سنوات)	30 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
3-	نجم الدين أمين الدين	وكيل رهبان دير الفرنج	20 قرش عديدي	الرئاسة (كل 3 سنوات)	120 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
4-	صالح بشه	وكيل رهبان دير الفرنج	نصف قرش عديدي	الرئاسة (كل 3 سنوات)	10 قروش عديدياً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
5-	علي المؤذن في القلعة	وكيل رهبان دير الفرنج	نصف قرش عديدي	الرئاسة (كل 3 سنوات)	10 قروش عديدياً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
6-	مصطفى العلمي	وكيل رهبان دير الفرنج	9 قروش عديدياً وبارتان	الرئاسة (كل 3 سنوات)	45 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
7-	خير الدين بشه بن نجم	وكيل رهبان دير الفرنج	قرشان أسدي	الرئاسة (كل 3 سنوات)	25 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
8-	طوقان عبد القديم	وكيل رهبان دير الفرنج	2.5 قرش و12 بارة	2.5 قرش كانت للرئاسة (كل 3 سنوات) أما ال 12 بارة فقد كانت تؤخذ في أعياد الفطر والأضحى وعيد النصارى كل عيد 4 بارات	3 قروش عديدياً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
9-	نجم الدين أمين الدين	وكيل رهبان دير الفرنج	46.5 بارة	عيد الفطر والأضحى وعيد النصارى كل عيد 15.5 بارة	27 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
10-	باسم عبد الرحمن الخطيب	وكيل رهبان دير الفرنج	46.5 قرش عديدي	عيد الفطر والأضحى وعيد النصارى كل عيد 15.5 قرش	30 قرشاً عديداً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.

(58) س ش 232، 16 رمضان 1156هـ / 3 تشرين الثاني 1743م ، ص 211 .

(59) س ش 232، 27 جمادى الأولى 1156هـ / 19 تموز 1743م ، ص 241 .

11-11	علي المؤذن في القلعة وصالح بشه ومصطفى بلوكباشي القلعة	وكيل رهبان دير الفرنج	3 قروش عددية	عيد الفطر والأضحى وعيد النصارى عن كل عيد نصف قرش بالإضافة إلى نصف قرش ثمن راس سكر	20 قرشاً عددياً	س ش 225، أوائل محرم 1144 هـ / 6 تموز 1731م ، ص 31.
12-12	محمد بشه بن عبد القديم طوقان	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	حصته في مرية جوخ	نصف قرش أسدي	5 قروش أسدية	س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 147.
13-13	خير الدين بشه بن نجم بشه	المعلم منصور ترجمان رهبان دير الافرنج	حصته في مرية جوخ	قرش أسدي واحد لم يحدد	س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 147.	
14-14	عبد المولى طوبجي باشا	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	حصته في مرية جوخ	3.5 قرشاً أسدياً	35 قرشاً أسدياً	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م، ص 147.
15-15	أحمد آغا وأخيه عبدالله آغا ولدي الحاج رجب	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	7 بارات وثلاثة عثمانيات	سنوياً عيد الفطر والأضحى وعيد النصارى الذي تظهر فيه النار عليهم	10 قروش عددية	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م، ص 148.
16-16	عبد الباقي بلوكباشي بن داود بيك بلوكباشي	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	3.5 قرش عدي	عيد الفطر قرش وعيد الأضحى قرش وعيد الفصح قرش ونصف قرش خمرة	35 قرشاً عددياً	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م، ص 148.
17-17	عمر بلوكباشي النمري	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	1.5 قرش أسدي مرية جوخ	الرئاسة كل 3 سنوات	30 قرشاً عددياً	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 149.
18-18	عبد الباقي بن داود بلوكباشي	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	5.5 قرش أسدي	الرئاسة كل 3 سنوات	44 قرشاً أسدياً	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 149.
19-19	يحيى وابن أخيه علي نسبية	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	10 قروش أسدية	الرئاسة كل 3 سنوات	100 قرش عددي	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / ص 149
20-20	الشيخ يوسف عبد الرزاق اللطفي	الراهب توماس وكيل رهبان الافرنج	مرية جوخ	كل ثلاث سنوات	115 زولطة	س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م، ص 147.
21-21	أمين الدين	أولاد بسد	24 بارة	عيد الفطر وعيد	4 زولطات	س ش 232، 13 جمادى الثانية

	عبدالغفور	السيدي الجماعي		الأضحى وعيد النار		1165 هـ / 28 نيسان 1752م، ص 184.
-22	جودة الله تاج السيدي عالي بالي	علي مصطفى آغا	قرشان وربع ورأسان سكر	عيد الفطر وعيد الأضحى والنصاري	لم يحدد	س ش 235، أواخر جمادى الأولى 1159 هـ / 20 حزيران 1746م، ص 89.
-23	صبحي موسى رصاص	الشيخ عبد اللطيف شيخ الحرم	71 بارة	عيد الفطر وعيد الأضحى والنصاري والخميرية	30 زولطة	س ش 235، 9 ربيع الثاني 1160 هـ / 20 نيسان 1747م، ص 223.
-24	خليل مصطفى موسى رصاص	الشيخ عبد اللطيف شيخ الحرم	49 زولطة	عيد الفطر وعيد الأضحى والنصاري والخميرية	10 زولطات	س ش 235، 9 ربيع الثاني 1160 هـ / 20 نيسان 1747م، ص 223.
-25	حسين محمد أبو الهدى	الراهب فرنجوان وكيل رهبان دير الافرنج	4 زولطات سنوياً	البطيخية والقدوم	20 زولطة	س ش 274، 15 جمادى الثانية 1207 هـ / 28 كانون الثاني 1793م، ص 39.
-26	محمد بيك العسلي وأسعد بيك وأخويه محمد وصالح أولاد حسن بيك العسلي وأحمد آغا العسلي	عبد الغني جاويش	1.5 زولطة سنوياً	عيد الفطر وعيد الأضحى ويوم اليقضية	15 زولطة	س ش 274، 8 رجب 1207 هـ / 19 شباط 1793م، ص 61.
-27	محمد عبد الوهاب الأزهري	محمد أحمد العباسي السلواني	5 زولطات	عيد النصاري	55 زولطة	س ش 278، 9 ربيع الثاني 1211 هـ / 12 تشرين الأول 1796م، ص 36.
-28	صالح عبدالرحمن غضبية	عبد السلام وعبد اللطيف أبناء نقيب الأشراف	ذراعان جوخ وزولطة كل شهر على الدير	لم تحدد	100 زولطة	س ش 256، أوائل شوال 1196 هـ / 9 أيلول 1782م، ص 59.
-29	داود سعيد الدفن	أخيه محمد سعيد الدنف	30 بارة شهرياً وثلاثا ذراع جوخ سنوياً	الجوخ يؤخذ في شهر رمضان	450 زولطة	س ش 288، أواخر ذي القعدة 1220 هـ / 19 شباط 1806م، ص 23.
-30	محمد أبو الفضل العلمي	عمر حسن أسعد جبلي	3 زولطات	سنوياً في شهر رمضان	30 زولطة	س ش 292، 23 رمضان 1223 هـ / 12 تشرين الثاني 1808م، ص 32.
-31	أحمد أبو العلا العلمي	محمد عبد الغني العلمي	3 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	330 قرشاً أسدياً	س ش 299، غرة رجب 1231 هـ / 28 أيار 1816م، ص 102.
-32	عبدالله جبلي العوني	يوسف الدقاق	نصف ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	50 قرشاً أسدياً	س ش 298، غرة محرم 1230 هـ / 14 كانون الأول 1814م، ص 137.
-33	حسين محمد الداودي	طاهر وشاكر ولدي خليل عودة وأبو السعود ومصطفى ولدي أسعد	ثلاثا شمعة	كل شهر	33 وثلاث زولطة	س ش 298، أوائل ذي الحجة 1229 هـ / 14 تشرين الثاني 1814م، ص 70.

				عودة الدجاني		
34-	أحمد بيك عقل	محمد يوسف جبلي نسبية	4 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	400 قرش أسدي	س ش 300، 23 رمضان 1231 هـ / 17 آب 1816م، ص 6.
35-	عمر عبد السلام الحسيني	أخيه شاكر عبد السلام الحسيني	5 أذراع جوخ وثلاث ذراع	سنوياً في شهر رمضان	500 قرش أسدي	س ش 300، 25 رمضان 1231 هـ / 19 آب 1816م، ص 6.
36-	عبد الحميد الجاعوني	سليمان قطينة	ذراعان جوخ	سنوياً في شهر رمضان	200 قرش أسدي	س ش 300، أواخر ذي القعدة 1231 هـ / 22 تشرين الأول 1816م، ص 22.
37-	موسى بيك يحيى بيك عقل	عمر جبلي نسبية	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	100 قرش أسدي	س ش 300، 27 ذي القعدة 1231 هـ / 19 تشرين الأول 1816م، ص 23.
38-	حسين محمد المحضر	عمر جبلي نسبية	ذراعان وثلاث ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	233 قرشاً أسدياً وثلاث القرش	س ش 300، 27 ذي القعدة 1231 هـ / 19 تشرين الأول 1816م، ص 23.
39-	بشير محمد بيك العكاري	عمر جبلي محمد نسبية	ثلاث ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	25 قرشاً أسدياً	س ش 300، 3 جمادى الأولى 1232 هـ / 21 آذار 1817م، ص 73.
40-	إبراهيم محمد الأزهرى	صالح وأحمد أولاد أحمد جار الله	13 وثلاث زولطة	مشاهرة على حساب كل شهر زولطة و3 بارات	133 زولطة وثلاث زولطة	س ش 300، 7 جمادى الأولى 1232 هـ / 25 آذار 1817م، ص 74.
41-	عمر محمد صالح أبو العلا العلمي	علي محسن	3 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	300 قرش أسدي	س ش 303، 1 ذي القعدة 1234 هـ / 5 أيلول 1819م، ص 40-41.
42-	خليل وحسين محمود علي الدجاني	خليل محمد علي الدجاني	ذراع جوخ	سنوياً في غرة شهر محرم	97 قرشاً أسدياً	س ش 303، 19 شوال 1232 هـ / 1 أيلول 1817م، ص 126.
43-	حمودة أحمد البواب	يوسف وهبة الشهاب	ثلاث ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	26 قرشاً أسدياً	س ش 302، 15 محرم 1234 هـ / 14 تشرين الثاني 1818م، ص 38.
44-	عمر محمد صالح أبو العلا العلمي	عمر محمد نسبية الخزرجي	32 قرشاً كل ثلاثة أشهر 8 قروش	خرجة سنوية	322 قرشاً أسدياً	س ش 302، 15 صفر 1234 هـ / 14 كانون الأول 1818م، ص 55.
45-	إبراهيم بيك جمال الدين قاسم	عبد الرحمن وطاهر ومحمد ووهبه أولاد يوسف الشهابي	ذراعان جوخ	سنوياً في شهر رمضان	235 قرشاً أسدياً	س ش 309، غرة رجب 1240 هـ / 19 شباط 1825م، ص 55.
46-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أحمد وعثمان و خليل أولاد سليمان طه	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	116 قرشاً وثلاثاً القرش	س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56.
47-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أبو السعود الداودي	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	116 قرشاً وثلاثاً القرش	س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56.

48-	يوسف قاسم جمال الدين	درويش وداود وأحمد وعثمان وخليل أولاد سليمان الدجاني	شمعتان	كل شهر	66 قرش أسدي وثلاثا القرش	س ش 310، 15 محرم 1242 هـ / 19 آب 1826م، ص 147.
49-	إبراهيم عبد القادر الدنف	محمد سعيد الدنف	ذراع جوخ واحدة	سنوياً في شهر رمضان	100 قرشاً أسدياً	س ش 315، 15 محرم 1247هـ / 19 آب 1826م، ص 48.

من اللافت للنظر أن المعاملة الأولى كانت الوحيدة من بين المعاملات التي كانت انحلال عن صاحبها بشير أمين الدين إلى أخيه نجم الدين بحكم وفاته. كما انحل عن المتوفى أيضاً لأخيه عدد من الوظائف الدينية التي اشتملت على نصف وظيفة التدريس في المدرسة المنجكية⁽⁶⁰⁾. وقيمة ذلك أربع عثمانيات ونصف يومياً، ووظيفة الامامة في المدرسة الصلاحية⁽⁶¹⁾ وقيمة ذلك عثمانيتان كل يوم، ووظيفة قراءة الجزء الشريف في كل يوم في قبة الصخرة بربعة كوجك أحمد باشا الكائن وقفه في مدينة دمشق بما لذلك من المعلوم، وثلاثة أرباع سلطانية من الصرة الرومية من جماعة المصدرين⁽⁶²⁾، وربع وظيفة قراءة الجزء الشريف في المدرسة العثمانية⁽⁶³⁾، بما لذلك من المعلوم المعين، ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في ربعة سنان باشا، ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في ربعة خير بيك، ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في ربعة زهرة خاتون⁽⁶⁴⁾. ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في كل يوم في المدرسة المنجكية، وربع وظيفة قراءة الجزء الشريف في كل يوم في المدرسة العثمانية، ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في كل يوم في ربعة سنان باشا المعلوم لذلك في كل سنة 3.5 قرشاً، ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في ربعة خير بيك ونصف وظيفة قراءة الجزء الشريف في ربعة زهرة خاتون⁽⁶⁵⁾.

ويتضح أن الفارغين في المعاملات ذوي الأرقام 2-11 كانوا من مشايخ المدينة وبعض أنفار قلعة القدس وقد تنازلوا جميعهم لوكيل رهبان دير الافرنج. ومما يجدر ذكره أن الفراغ والتنازل عن العادة المعتادة في المعاملات العشر كانت قد جاءت بموجب ثلاث حجج شرعية تضمنت 10 تمسكات، لكل معاملة تمسك. وقد جرى الفراغ عنها في فترات زمنية مختلفة بدءاً من عام 1076

⁽⁶⁰⁾ المدرسة المنجكية: تقع في طرف الحرم من الناحية الغربية وشمال باب الناظر، أنشأها الأمير سيف الدين منجك عام 762هـ/1360م، استعملت أوائل الاحتلال البريطاني مدرسة للأولاد الصغار ثم داراً للسكن، ثم اتخذها المجلس الإسلامي الأعلى عند تأسيسه في الربع الأول من القرن العشرين مقراً له. العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 248-249. العسلي، معاهد العلم في بيت المقدس، عمان، جمعية المطابع التعاونية، 1981، ص 208. مجبر الدين العلمي الحنبلي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، جزأين، بغداد، مكتبة النهضة، 1995، ج 2، ص 76-

82 p.289, 1987. Michael Burgoyne. Mamluk Jerusalem. British school of archaeology in Jerusalem. London.

⁽⁶¹⁾ المدرسة الصلاحية: تقع بالقرب من باب الأسباط، كانت بالأصل كنيسة للروم، ثم حولها صلاح الدين الأيوبي عام 588هـ/1192م مدرسة للشافعية وعرفت باسمه. تنازل عنها الأتراك عام 1856م للفرنسيين بسبب وقوفهم لجانبهم ضد روسيا في حرب القرم (1854-1856)، ومنحها هؤلاء للأباء البيض، وجعلوها مدرسة اكليركية تابعة للرهبان الكاثوليك. وخلال الحرب العالمية الأولى أعادها جمال باشا إلى كلية إسلامية أطلق عليها اسم كلية صلاح الدين الأيوبي، وبعد انتهاء الحرب عام 1918م واحتلال الإنجليز لمدينة القدس أعادوها للأباء البيض الذين أعادوا افتتاح المدرسة الكليركية وأنشئوا بداخلها مكتبة ومتحفاً. العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 236-238. العسلي، معاهد العلم، ص 54-60. Burgoyne.

Mamluk Jerusalem, p 517

⁽⁶²⁾ المصدر: هو الشخص الذي يقرأ حلقات التصدير في المسجد، وهي حلقات تفسير الآيات القرآنية الكريمة، ويجلس المصدر في صدر المسجد ويقوم بتفسير الآيات بعد أن يتلوها المتكلم. القرقشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت 821هـ/1481م)، صبح الأعشى في صناعة الإنشاء، 14 جزء، القاهرة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1963، ج 4، ص 222.

⁽⁶³⁾ المدرسة العثمانية: تقع في الجهة الغربية من ساحة الحرم تجاه سبيل قايتباي، أنشأها أصفهان شاه خاتون عام 840هـ/1437م خلال عهد السلطان الأشرف برسباي، العارف، المفصل في تاريخ القدس، ص 254. العسلي، معاهد العلم، ص 176-177. الحنبلي، الأنس الجليل، ج 2، ص 317-318. Burgoyne. Mamluk Jerusalem, p 544-545.

⁽⁶⁴⁾ س ش 218، 10 شعبان 1136هـ / 4 أيار 1724م، ص 388.

⁽⁶⁵⁾ س ش 218، 10 شعبان 1136هـ / 4 أيار 1724م، ص 389.

1665م حتى عام 1142 هـ / 1729م. وكان منها تمسك مؤرخ في عام 1076 هـ / 1665م وتمسك مؤرخ في عام 1088 هـ / 1677م وتمسك مؤرخ في عام 1128 هـ / 1716م وتمسك مؤرخان في عام 1130 هـ / 1718م وتمسك مؤرخان في عام 1031 هـ / 1621م وتمسك مؤرخان في عام 1033 هـ / 1623م، أما التمسك العاشر فكان مؤرخاً في عام 1142 هـ / 1729م. ويبدو أن ورثة الفارغين قد أخذوا فيما بعد بالإدعاء بعدم صحة الفراغ والمطالبة بعودة تلك العادة لهم، الأمر الذي دفع المعلم منصور ترجمان طائفة الافرنج وبصحبته الراهب توماس مندوب الطائفة التوجه إلى المحكمة الشرعية مصطحبين معهم التمسكات العشرة، وطلبوا من القاضي الشرعي " التأمل في التمسكات وأن يقرر لوكيل الافرنج في جميع العوائد ". وبعد اطلاع القاضي على تلك التمسكات والتأكد من صحتها أقر صحتها، ونبه على ورثة الفارغين بعدم معارضة وكيل الطائفة في ذلك، وأن تلك العوائد أصبحت باسمه " وليس للفارغين بسبب ذلك حقاً مطلقاً ".

وتكمن أهمية تلك التمسكات أنها تمدنا بمعلومات قيمة عن أسماء بعض العاملين في القلعة ومشايخ الحرم خلال الفترة التي حصل فيها التنازل عن العادة المعتادة فقد أشار التمسك المؤرخ في عام 1088 هـ / 1677م أن دزدار القلعة آنذاك كان حسين آغا، بينما كان محمد آغا الدزدار وفقاً للتمسكين المؤرخين في عام 1130 هـ / 1623م، أما الدزدار وفقاً للتمسك المؤرخ في عام 1142 هـ / 1729م فضل الله آغا العسلي⁽⁶⁶⁾. أما الفارغون في المعاملات (12-18) فقد كانت عبارة سبعة تمسكات مؤرخة خلال الفترة ما بين 1134 هـ / 1722م - 1143 هـ / 1730م احتفظ بها ترجمان دير الافرنج وأطلع قاضي المحكمة الشرعية عليها، كان منها تمسك مؤرخ في عام 1134 هـ / 1722م وتمسك مؤرخان في عام 1137 هـ / 1725م بينما يعود تاريخ أربع تمسكات إلى العام 1143 هـ / 1730م وقد تضمنت جميعها تنازل وفراغ بعض العاملين في القلعة عما لهم من عادة معتادة على الدير ، وكانت هذه التمسكات مختومة بختم دزدار القلعة ومذيلة بأسماء عدد من الشهود ممن كان بعضهم من العاملين في القلعة . ويتضح من هذه التمسكات أن دزدار القلعة في عام 1134 هـ / 1722م كان حمدان آغا ثم عزل ليتولى من بعده فضل الله آغا العسلي، ولكن ليس واضحاً متى تولى هذا المنصب ، غير أن التمسكين المؤرخين في عام 1137 هـ / 1725م أشير إلى أنهما كانا مختومين بختمه ، كما أن التمسكات المؤرخة في العام 1143 هـ / 1730م كانت أيضاً مختومة باسمه. ويستدل من تاريخ الحجة الشرعية المؤرخة في عام 1156 هـ / 1743م التي أكد فيها القاضي الشرعي بالاستناد إلى تلك التمسكات أن العادة المعتادة الواردة فيها أصبحت جميعها حقاً لوكيل دير الافرنج أن فضل الله العسلي لم يكن آنذاك دزداراً للقلعة بل دليل الاشارة اليه بعبارة (دزدار قلعة القدس سابقاً)⁽⁶⁷⁾.

ووفقاً لبعض التمسكات فقد كان من بين الوظائف الدينية في القلعة وظيفه المؤذن الذي شغله وفقاً للتمسكين المؤرخين في عام 1130 هـ / 1623م موظف اسمه علي⁽⁶⁸⁾. وأشير إلى اسمه في تلك الوظيفة في تمسك مؤرخ في عام 1143 هـ / 1730م⁽⁶⁹⁾. ولكن ليس واضحاً متى عزل عن هذه الوظيفة فيما بعد أم أنه توفي. كما يزودنا تمسك مؤرخ في عام 1143 هـ / 1730م إلى اسم حمود كتحدا القلعة بينما كان اسم كاتبها صالح، ولكن دون أن يذكر اسم والد كل منهما وعائلته⁽⁷⁰⁾. وكان من بين أنفار القلعة

(66) س ش 232، 13 جمادى الثانية 1156 هـ / تموز 1743م، ص 184 .

(67) س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / تموز 1743م ، ص 147.

(68) س ش 232، 13 جمادى الثانية 1156 هـ / تموز 1743م ، ص 184 .

(69) س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 148.

(70) س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 148.

ممن حمل لقب بلوكباشي مصطفى ونجم الدين بشه وخير الدين وصالح بشه وعبد الباقي وحسن وداود⁽⁷¹⁾. وأشير إلى اسم عبد الرحمن جاويش القلعة وعبد المولى طوبجي باشا القلعة⁽⁷²⁾. أما شيوخ الحرم فكان منهم الشيخ اسحق والشيخ نجم الدين أمين الدين العلمي والشيخ مصطفى العلمي وابنه الشيخ جود الله العلمي⁽⁷³⁾. وفيض الله العلمي والشيخ عبداللطيف الذي لم يشر إلى اسم عائلته⁽⁷⁴⁾. ولعل أهم ما يمكن استنتاجه من هذه الأسماء أن عائلة العلمي اشتهرت بوظيفة مشيخة الحرم القدسي خلال تلك الفترة.

ويلاحظ أن أعلى قيمة بدل لعادة معتادة بلغت 500 قرش أسدي، وكان ذلك ثمناً ل 5 أذرع وثلاث ذراع جوخ وقد تنازل عنها عمر عبد السلام الحسيني لأخيه شاكرك وكان الفارغ يأخذها من الدير في شهر رمضان من كل عام. وبلغ أقل ثمن لعادة معتادة 3 قروش عددية وكانت هذه العادة عبارة عن قرشين ونصف القرش و 12 بارة كان يتقاضاها طوقان عبد القديم من الدير كل 3 سنوات وفي كل عيد من أعياد الفطر والأضحى وعيد النصارى وقد تنازل عنها لوكيل رهبان دير الافرنج.

ولما كان 17 معاملة من المعاملات الواردة في الجدول ونسبة ذلك 34.70% من مجموع عدد المعاملات قد خصت موظفي قلعة القدس والعاملين فيها بالإضافة إلى عدد قليل من مشايخ الحرم، فقد انعكس ذلك على عدد عائلات المدينة التي كان من بين أفرادها قد حازوا العادات المعتادة على الدير (الفارغون). وسجلت عائلة العلمي أعلى عدد من ذلك فقد بلغ عدد الفارغون من هذه العائلة أربعة أشخاص هم مصطفى العلمي ومحمد أبو الفضل العلمي وأحمد أبو العلا العلمي الذي خص كل منهم عادة معتادة بينما خص عمر محمد صالح العلمي عادتان معتادتان، وبالتالي شكل حجم هذه العائلة من بين مجموع عدد الفارغين 10.20%.

ويلاحظ أن وكيل الدير وترجمانه حازوا على الجزء الأكبر من بين المفروغ لهم عن العادة المعتادة وبلغ عدد معاملات (العادة المعتادة) التي تمكنوا من شرائها 20 معاملة ونسبة ذلك 40.81% من مجموع عدد المفروغ لهم (المشترين) البالغ 49 مشترياً. ولعل أهم ما يمكن استنتاجه من هذا العدد حرص الطائفة على استحواد أكبر قدر ممكن من العادة المعتادة المستحقة على ديرها وبالتالي تخفيف العبء المالي على الدير.

أما المفروغ لهم من العائلات المقدسية فكانوا من مختلف العائلات، غير أن عائلتي نسبية والدجاني سجلتا أعلى عدد إذ خص كل منهما خمس معاملات. ويلاحظ أنه كان من بين المفروغ لهم شخص واحد من الفلاحين وهو محمد أحمد العباسي من قرية سلوان⁽⁷⁵⁾، حيث اشترى من محمد عبد الوهاب الأزهرى عادة معتادة كانت عبارة عن 5 زولطات وكان الأزهرى يأخذها من الدير سنوياً في عيد النصارى، وقد دفع العباسي مقابل ذلك 55 زولطة.

ومن اللافت للنظر وجود معاملة واحدة كانت عبارة ببيع مقاصصة⁽⁷⁶⁾ خصت كل من الأخوين محمد سعيد الدنف خادم الصخرة المشرفة وأخيه داود ووفقاً لحجة شرعية مؤرخة في أواخر ذي القعدة 1220 هـ / 1805م أن قاضي محكمة القدس

(71) س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 148. س ش 232، 13 جمادى الثانية 1156 هـ / 4 آب 1743م، ص 184

(72) س ش 226 ، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م ، ص 148.

(73) س ش 232، 13 جمادى الثانية 1156 هـ / 4 آب 1743م ، ص 184

(74) س ش 226، جمادى الثانية 1146 هـ / 13 تشرين الثاني 1733م، ص 148.

(75) قرية سلوان: وتقع على بعد 3 كم شرق مدينة القدس. الدباغ، بلادنا فلسطين ، ج8، ق2، ص151.

(76) المقاصصة: وهي اسقاط دين في مقابلة دين للمدين على الدائن. وهي نوعان جبرية واختيارية ، فالجبرية تحصل بمجرد ثبوت الدينين وتساويهما جنساً ووصفاً وقوة وضعفاً . أما الاختيارية فتحصل بتراضي المتدينين ولا يشترط فيهما شيء من ذلك . محمد صلاح سعد غانم ، المقاصصة وتطبيقاتها المعاصرة ، المنصورة ، جامعة المنصورة، د . ت ، ص 13

الشرعية قرر في التاريخ المذكور إلى محمد سعيد القاصر عن درجة البلوغ في 15 زولطة من الصرة المصرية عوضاً عن أخيه داود بحكم فراغه له عن ذلك، ثم فرغ داود لأخيه محمد عن العادة المعتادة وقدرها في كل شهر 30 بارة وفي كل سنة ثلاثاً ذراع جوخ تؤخذ من دير الافرنج سنوياً في شهر رمضان مقابل 450 زولطة، وكان من ذلك 408 زولطات كانت بذمة الفارغ لأخيه محمد المفروغ له بموجب دفتر المحاسبة المتضمن ما أصره داود لأخيه القاصر منذ وفاة وصيه عمه إبراهيم الدنف حتى يوم تاريخه ، وقبض الفارغ داود المبلغ المتبقي البالغ 42 زولطة (77). أما نوع العادات المعتادة الواردة في الجدول البالغ عددها 49 عادة فقد كان منها 24 عادة نقدي ونسبة ذلك 48.98% ، و 21 عادة معتادة عينية كان معظمها جوخ وشمع ونسبة ذلك 42.86% ، بينما كان 4 عادات ونسبة ذلك 8.16% نقدي وعيني معاً.

ثالثاً: العادة المعتادة على رهبان دير الروم الارثوذكس (الدير الكبير)

يعد الدير الكبير أو دير قسطنطين أو كما يسميه اليونان كندرسون مناستريون أي " الدير المركزي لأديار الروم في فلسطين" الدير الرئيس لطائفة الروم الأرثوذكس ويعود إنشاؤه إلى القرن الخامس الميلادي ، ويقع إلى الشمال الغربي من كنيسة القيامة و إلى جنوب بطريركية الروم في حارة النصارى. بناه بطريرك الروم إيليا الأول الذي تولى شؤون البطريركية عام 494م، ويحتوي على نحو 70-80 غرفة وثلاث كنائس هي كنيسة القديسة هيلانة وكنيسة القديسة تقلا وكنيسة مار يعقوب، وكانت البطريركية الارثوذكسية قد أسست في القدس سنة 451م بناء على قرار من مجمع خلقدون الذي التأم في العام نفسه (78). وتعد هذه الطائفة من أكثر الطوائف ممن كان لها أديرة في مدينة القدس، كان منها دير التفاحة الذي كان مخصصاً للراهبات، ودير كاترينا ودير مار إبراهيم ودير مار نقولا ودير مار متري ودير مار جريس ودير مار تادرس . كما وجد لها أديرة خارج المدينة منها دير المصلبة ودير مار الياس ودير مار سابا ودير القطمون (79).

بلغ عدد معاملات مبايعة العادة المعتادة التي خصت هذا الدير 23 معاملة كما في الجدول التالي:

الجدول الثالث: الفارغ عن العادة المعتادة في الدير الكبير

الرقم	اسم الفارغ	المفروغ له	الفراغ (العادة المعتادة)	المناسبة التي تؤخذ بها العادة المعتادة	قيمة التعويض	السجل الشرعي
1-	أمين الدين عبد الغفور	أولاد بدر الدين الجماعي	24 بارة	عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النار	4 زولطات	س ش 232، 13 جمادى الثانية 1156 هـ / 4 آب 1743م، ص 184 .
2-	أبو العلامى	ولديه محمد وأحمد	فرورة زنجاب وشماشير	بشكش سنوياً	150 زولطة	س ش 272، 25 ذي الحجة 1205 هـ / 25 آب 1791م، ص 157.
3-	سليمان الدجاني	الراهب اويركوس ترجمان دير الروم	7.5 زولطة	عيد العنصرة	85 زولطة	س ش 286، غرة رجب 1218 هـ / 17 تشرين الأول 1803م، ص 74.
4-	محمد آغا إبراهيم قباني اسلامبولي	يوسف عبد الوهاب الشهابي	ذراعان جوخ	سنوياً في شهر رمضان	300 زولطة	س ش 295، ذي القعدة 1226 هـ / 21 تشرين الثاني 1811م، ص 50.
5-	عبدالله جليبي	يوسف الدقاق	نصف ذراع	سنوياً في شهر	50 قرش	س ش 298، غرة محرم 1230 هـ / 14 كانون

(77) س ش 288، وأخر ذي القعدة 1220 هـ / 19 شباط 1806م، ص 23.

(78) العسلي، وثائق مقدسية تاريخية ، م 1 ، ص 54. حبلبي ، على درب الآلام ، ص 62 .

(79) القضاة ، نصارى القدس، ص 387-390.

العنوان	العنوان	العنوان	العنوان	العنوان	العنوان
6-	حسين محمد الداودي	طاهر وشاكر ولدي خليل عودة وأبو السعد ومصطفى ولدي أسعد عودة الدجاني	ثلاثا شمعة	جوخ	رمضان كل شهر
					أسدي 33 وثلاث زولطة
					الأول 1814م، ص 137.
7-	بدر أحمد علي صنع الله اللطفي	داود محمود الخالدي	نصف ذراع	جوخ	سنوياً في شهر رمضان
					50 زولطة
					س ش 299، أوائل ذي القعدة 1230 هـ / 5 تشرين الأول 1815م، ص 18.
8-	أحمد علي بيك عقل بيك ترجمان السرايا	محمد جابي يوسف نسبية	6 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	600 قرش أسدي
					س ش 300، 23 رمضان 1231 هـ / 17 آب 1816م، ص 6.
9-	موسى بيك عقل	ترجمان رهبان دير الروم	ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	100 قرش أسدي
					س ش 300، 27 ذي القعدة 1231 هـ / 19 تشرين الأول 1816م، ص 23.
10-	حسين محمد المحضر	ترجمان رهبان دير الروم	ذراعان جوخ وثلث ذراع	سنوياً في شهر رمضان	233 قرشاً أسدياً وثلث القرش
					س ش 300، 27 ذي القعدة 1231 هـ / 19 تشرين الأول 1816م، ص 23.
11-	إبراهيم محمد الأزهري	صالح وأحمد أولاد أحمد جار الله	13 وثلاث زولطة	مشاهرة على حساب كل شهر زولطة و 3 باربات	133 زولطة وثلث زولطة
					س ش 300 ، 7 جمادى الأولى 1232 هـ / 25 آذار 1817م ، ص 74.
12-	خايل وحسين محمود علي الدجاني	خايل محمد علي الدجاني	ثلث ذراع جوخ (المحرمية)	سنوياً في غرة شهر محرم	33 قرشاً أسدياً
					س ش 303، 19 شوال 1232 هـ / 1 أيلول 1817م ، ص 126.
13-	مصطفى المؤقت	أولاده	3 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان	بدون مقابل
					س ش 302، 25 محرم 1234 هـ / 24 تشرين الثاني 1818م، ص 48.
14-	عمر محمد أبو العلاء العلمي	عمر محمد نسبية	أ- 32 قرشاً ب- 12 قرشاً ج- 13 زولطة	أ- تؤخذ كل ثلاثة أشهر 8 قروش ب- تؤخذ سنوياً في شهر رمضان ج- تؤخذ في كل من شهر رمضان وأول محرم وفي عيد الصليب 4 زولطات وثلث زولطة	537.5 قرشاً أسدياً
					س ش 302، 15 صفر 1334 هـ / 14 كانون الأول 1818م، ص 55-56.
15-	عمر محمد نسبية	الراهب متى ترجمان رهبان دير الروم	أ- 32 قرشاً ب- 12 قرشاً ج- 13 زولطة	أ- تؤخذ كل ثلاثة أشهر 8 قروش ب- تؤخذ سنوياً في شهر رمضان	537.5 قرشاً أسدياً
					س ش 302، 15 صفر 1334 هـ / 14 كانون الأول 1818م ، ص 55-56.

		ج- تؤخذ في كل من شهر رمضان وأول محرم وفي عيد الصليب 4 زولطات وثلاث زولطة			
16-	عمر محمد صالح أبو العلا العلمي	علي محسن ذراعان	سنوياً في شهر رمضان	200 قرش أسدي	س ش 303، 15 ذي القعدة 1234 هـ / 5 أيلول 1819م، ص 40-41.
17-	مصطفى نحيب الحسيني	حسن إبراهيم الحسيني	سنوياً في شهر رمضان	400 قرش أسدي	س ش 309، 15 رجب 1240 هـ / 5 آذار 1825م، ص 19.
18-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أحمد وعثمان وخلييل أولاد سليمان طه الدجاني	سنوياً في شهر رمضان	116 قرشاً وثلاثا القرش	س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56.
19-	يوسف بيك قاسم جمال الدين	أبو السعود الداوودي	سنوياً في شهر رمضان	116 قرشاً وثلاثا القرش	س ش 309، 15 ذي الحجة 1240 هـ / 31 تموز 1825م، ص 55-56.
20-	موسى وعبدالبديع ولدي مصطفى الجاعوني وابراهيم خليل الدجاني	درويش وأحمد وسلمان وخلييل أولاد طه الدجاني	سنوياً في شهر رمضان	50 قرشاً أسدياً	س ش 309، سلخ محرم 1241 هـ / 14 أيلول 1825م، ص 70.
21-	يوسف قاسم جمال الدين	درويش وداود وأحمد وعثمان وخلييل أولاد سليمان طه الدجاني	شهرياً	66 قرشاً أسدياً وثلاثا القرش	س ش 310، 15 محرم 1242 هـ / 19 آب 1826م، ص 147.
22-	إبراهيم عبدالقادر الدنف	محمد سعيد	سنوياً في شهر رمضان	100 قرش أسدي	س ش 315، 15 محرم 1247 هـ / 26 حزيران 1831م، ص 48.
23-	عبدالله صفي الدجاني	المعلم أويركه صفي ترجمان طائفة الروم	كل شهر	850 زولطة	س ش 268، 7 شعبان 1201 هـ / 25 أيار 1787م، ص 49.

يظهر الجدول السابق أن عدد معاملات الفراغ بلغت 23 معاملة، كانت العادة المعتادة في 17 منها عينية تتكون من الجوخ بالدرجة الرئيسية ونسبة ذلك من المجموع الكلي للمعاملات 73.91%، بينما كان منها 6 معاملات كانت العادة المعتادة فيها مبالغ نقدية ونسبة ذلك 26.09%. وبلغ أعلى ثمن لعادة معتادة فيها 850 زولطة، وكان ذلك ثمناً لعادة معتادة تتكون من أربع زولطات كان يأخذها عبد الله الدجاني من دير الروم شهرياً وقد تنازل عنها إلى ترجمان الدير، ولما كانت الزولطة الواحدة تساوي 30 بارة فيعني ذلك أن مجموع الثمن بالبارة يساوي 25500 بارة ويساوي ذلك 637.5 قرشاً أسدياً وذلك باعتبار أن القرش الواحد يساوي 40 بارة. وبذلك يزيد ثمن هذه العادة ب 37.5 قرشاً أسدياً عن ثمن العادة المعتادة البالغ 600 قرشاً أسدياً، وكانت عبارة عن 6

أذرع جوخ فرغ عنها أحمد بيك عقل إلى محمد يوسف نسيبة. أما أقل ثمن لعادة معتادة فقد بلغ 4 زولطات كان ثمناً لعادة معتادة تتكون من 24 بارة كان صاحبها يأخذها من الدير سنوياً خلال أعياد الفطر والأضحى وعيد النار .

وبلغ عدد المعاملات التي كان المفروغ له فيها ترجمان الدير 5 معاملات ونسبة ذلك من مجموع المعاملات 21.73%، وقد دفع ثمن ثلاث منها بالقرش الأسدي بلغ مجموع ثمنها 870 قرشاً و 33 بارة، بينما دفع ثمن معاملتين بالزولطة وبلغ مجموع ذلك 935 زولطة. ويلاحظ أن عائلة الدجاني التي ضمت فرعها الآخر الداودي كانت الأكثر حظاً سواء في الفارغ أو المفروغ له، فقد بلغ عدد المعاملات التي كان فيها الفارغون من تلك العائلة 5 معاملات ونسبة ذلك 21.73%، بينما بلغ عدد المعاملات التي كانوا من المفروغ لهم 6 معاملات ويساوي ذلك 26.09% من المجموع الكلي للمعاملات.

يتضح من خلال الجداول الثلاثة السابقة أن بعض الأشخاص كان لهم حصص مختلفة من العادة المعتادة على الأديرة الثلاثة. كان من بينهم يوسف بيك بن قاسم بيك جمال الدين وعمه إبراهيم جمال الدين وكانت هذه العائلة من بين العائلات التي شغل أفرادها بعض الوظائف الإدارية والعسكرية في لواء القدس وتزوجت بنساء مقدسيات فصار أبنائهم وأحفادهم جزءاً لا يتجزأ من المجتمع المقدسي⁽⁸⁰⁾. ومع أن بعض الحجج ذكرت أن بعض الحصص قد انتقلت إلى يوسف بالانحلال عن والده قاسم بيك، بينما لم يشر إلى ذلك في البعض الآخر، وإن كان على الأرجح أن جميع تلك الحصص آلت إلى يوسف بالانحلال عن والده . وعلى الأرجح أن منصب يوسف كمتسلم للقدس أسهم بشكل رئيس في حيازته لتلك العادة المعتادة، وكان قد شغل هذا المنصب لأول مرة عام 1207هـ/1792م خلفاً للمتسلم السابق أسعد بيك طوقان⁽⁸¹⁾، واستمر فيه لفترات متقطعة خلال الفترة ما بين 1214هـ/1799م - 1222هـ/1808م⁽⁸²⁾. ويستدل من السجل الشرعي أنه عزل من منصبه في ربيع الأول عام 1218هـ/1803م وخلفه في ذلك يحيى بيك عقل، ويتضح من مرسوم تعيين عقل أن عزل قاسم بيك جاء على أثر خلافه مع أعيان مدينة القدس دون أن يفصح المرسوم سبب هذا الخلاف. ومما جاء فيه " لأجل صداقتكم واستقامتكم فأهالي بيت المقدس انتخبوكم وأقاموكم متسلماً بالقدس فصرنا محظوظين بذلك فحيث أهالي البلدة انتخبوكم ولهم حسن الظن بكم فيلزم منكم تشمروا ساعدكم بحفظ وحراسة بيت المقدس من الأشرقياء والفلاحين ... " ⁽⁸³⁾. وبعد أربع سنوات عاد قاسم بيك إلى وظيفته كمتسلم للقدس بموجب مرسوم صدر عن والي دمشق في 23 ربيع الثاني 1222هـ/30 حزيران 1807م خلفاً ليحيى بيك عقل، ويتضح من خلال المرسوم أن سبب عزل يحيى بيك كان نتيجة " لارتكابه الأمور المغايرة وأنواع المظالم والتعدي على فقراء الرعية " ⁽⁸⁴⁾.

ويتضح من خلال مرسوم أصدره والي دمشق مؤرخاً في 13 جمادى الأولى 1222هـ/19 تموز 1807م أي بعد تعيين قاسم بيك متسلماً بعشرين يوماً أن أعيان القدس احتجوا على هذا التعيين، ومما جاء في المرسوم " أنه بتاريخه قد طرق مسامعنا بما وقع بطرفكم من الحركات والمفاسد والأمور المغايرة حين وصول متسلمنا لذلك الطرف والحال أن هذا الشئ لا نرضاه وهذه الحركات ضد رضانا"، وارسل والي من طرفه كتدائه منجي بيك الحاج محمد آغا ومعه مرسوماً من والي يدعو فيه للإصلاح بين المتسلم وأعيان المدينة، وتضمن المرسوم بعض كلمات التهديد والوعيد في حال الخروج عن إرادة المتسلم ومعارضته⁽⁸⁵⁾. ويبدو أن والي لم يتمكن من

⁸⁰ عادل مناع ، لواء القدس ، ص 59.

⁽⁸¹⁾ س ش 274 ، 4 شوال 1207هـ/ 15 أيار 1793م، ص 123.

⁽⁸²⁾ مناع ، لواء القدس ، ص 61.

⁽⁸³⁾ س ش 286 ، 13 ربيع الأول 1218هـ/ 3 تموز 1803م ، ص 24 .

⁽⁸⁴⁾ س ش 291 ، 23 ربيع الثاني 1222هـ/ 30 حزيران 1807م ، ص 10 .

⁽⁸⁵⁾ س ش 291 ، 13 جمادى الأولى 1222هـ/ 19 تموز 1807م، ص 15.

الاستمرار في التصدي لاحتجاجات أعيان المدينة تجاه تعيينه لقاسم بيك مما اضطره في النهاية إلى عزله في 5 شعبان 1222هـ / 8 تشرين الأول 1807م وحل مكانه أحمد آغا السوركلي⁽⁸⁶⁾.

وفي شعبان 1224هـ / تشرين الأول 1809م توفي قاسم بيك، وتم حصر تركته التي بلغ مجموع قيمتها 189600 بارة ويساوي ذلك 6320 زولطة على أساس قيمة الزولطة الواحدة 30 بارة، ويعد خصم المصاريف والديون بقي من مجموع التركة 161348 بارة أو 5378 زولطة وزعت على ورثته التي تكونت من زوجات ثلاث وابنتين بالغتين وهما فطومة ورقية وأربعة أبناء وبنات قاصرين وهم يوسف وإبراهيم وخزرج وسلمى⁽⁸⁷⁾. ولعل أهم ما يمكن استنتاجه من حصر الإرث أن يوسف الذي امتلك حصصاً مختلفة من العادة المعتادة كان لدى وفاة والده قاصراً. كما أن تلك الحصص كانت بالأصل لوالده ما يعكس استغلال أهل العرف لوظائفهم للاستحواذ على العديد من العادات المعتادة على الطوائف المسيحية واليهود.

ومن الأسماء الأخرى التي تكررت في الأديرة الثلاثة أبناء عائلة عقل وهما أحمد وموسى، وكانت هذه العائلة كعائلة جمال الدين السابقة قد توطنت في مدينة القدس منذ عدة أجيال حتى غدت جزء من المجتمع المقدسي، ويعد يحيى بيك من أبرز أبناء هذه العائلة ممن شغلوا وظائف إدارية وعسكرية. وقد عين مسلماً للواء القدس أربع مرات غير متتالية خلال الفترة 1213هـ / 1799-1222هـ / 1807م⁽⁸⁸⁾. وكان يخاطب خلال فترة توليه منصب المتسلم بـ " افتخار الأمجاد والأعيان مير آلاي ومتسلم القدس"⁽⁸⁹⁾، أي أصحاب الزعامت والتيمار في القدس، ويعني ذلك أنه جمع بين وظيفتي الميرآلاي والمتسلم معاً⁽⁹⁰⁾. ومنذ عام 1222هـ / 1807م بقي يحيى بيك عقل خارج مشهد متسلمية القدس حتى عام 1247هـ / 1831م عندما أعيد مرة أخرى متسلماً في جمادى الثانية 1247هـ / كانون الأول 1831م، غير أنه عزل من قبل إبراهيم باشا نظراً لعدم قيامه بتنفيذ أوامره خلال حصاره لمدينة عكا⁽⁹¹⁾.

كما برزت عائلة الدجاني بشكل واضح في الجداول الثلاثة من حيث الفارغين والمفروغ لهم، فقد بلغ عدد الفارغين في الأديرة الثلاثة أحد عشر فارغاً انتهت أسماؤهم بالدجاني بينما كان أربعة فارغين انتهت أسماؤهم بالداودي وهم من العائلة نفسها، وبذلك يكون مجموع عدد معاملات الفراغ التي خصت هذه العائلة 15 معاملة ونسبة ذلك من المجموع الكلي للفارغين في الأديرة الثلاثة البالغ عددهم 107 فارغاً 14.01%، كان منهم ثمانية فارغين في دير الأرمن وفارغان في دير الافرنج وخمسة فارغين في دير الروم الارثوذكس. وبلغ عدد معاملات الفراغ التي انحصرت في الأسرة نفسها كان الفارغ والمفروغ فيها العائلة نفسها سبع معاملات أي النصف، احداها خصت سليمان الدجاني الذي فرغ عن عاداته المعتادة في دير الأرمن إلى ابن أخيه علي الدجاني وكانت عبارة عن 10 زولطات في عيد العنصرة مقابل 110 زولطات⁽⁹²⁾. ومن اللافت للنظر في هذه المعاملة أن علي الدجاني فرغ عن تلك العادة في اليوم نفسه إلى ترجمان دير الأرمن وبالثلث نفسه⁽⁹³⁾. أما المعاملة الثانية فقد خصت حسين محمود الدجاني الذي

⁽⁸⁶⁾ س ش 291، 5 شعبان 1222هـ / 8 تشرين الأول 1807م، ص 41

⁽⁸⁷⁾ س ش 293، 22 شعبان 1224هـ / 2 تشرين الأول 1809م، ص 32-33.

⁽⁸⁸⁾ مناخ، لواء القدس، ص 301-302.

⁽⁸⁹⁾ س ش 286، 23 ربيع الأول 1218هـ / 13 تموز 1803م، ص 33.

⁽⁹⁰⁾ مناخ، لواء القدس، ص 61.

⁽⁹¹⁾ المرجع نفسه، ص 304.

⁽⁹²⁾ س ش 286، 27 ربيع الثاني 1218هـ / 17 تموز 1803م، ص 51.

⁽⁹³⁾ س ش 286، 27 ربيع الثاني 1218هـ / 17 تموز 1803م، ص 130.

تتنازل عن عاداته المعتادة على دير الأرمن أيضاً إلى أولاد سليمان طه الدجاني وهي 4 أذرع جوخ بقيمة 310 قروش أسدية⁽⁹⁴⁾. وخصت المعاملة الثالثة أبناء علي الدجاني وهم خليل وحسين ومحمود الذين تنازلوا عن عاداتهم المعتادة في دير الافرنج وهي عبارة عن ذراع جوخ إلى خليل محمد علي الدجاني مقابل 97 قرشاً أسدياً⁽⁹⁵⁾. وكان الفارغون والمفروغ له في المعاملة الثالثة هم أنفسهم في المعاملة الرابعة التي خصت دير الروم وكانت عبارة عن ثلث ذراع جوخ بقيمة 33 قرشاً أسدياً⁽⁹⁶⁾. أما المعاملات الثلاث الأخرى فقد خصت حسين محمد الداودي حيث تنازل فيها عن العادة المعتادة له وهي ثلثا شمعة شهرياً في كل من دير الأرمن والروم والافرنج إلى أولاد خليل وأسعد عودة الدجاني مقابل 33 زولطة وثلث الزولطة عن كل حصة⁽⁹⁷⁾.

ويضاف إلى المعاملات السابقة معاملة واحدة لم ترد في أي من الجداول الثلاثة نظراً لعدم تحديد ثمن الحصة الواحدة المفروغ عنها بشكل منفصل عن الحصص الأخرى، وخصت هذه المعاملة حسين محمد الدجاني الذي فرغ عن عاداته المعتادة على الأديرة الثلاثة إلى كل من طاهر وشاكر ولدي خليل وابن عمهما أبو السعود ومصطفى بن أسعد الدجاني سوية بينهم لكل منهم الربع في ذلك وهي عبارة عن ذراع وثلث ذراع وتسع ذراع جوخ على دير الافرنج، وثلثي ذراع جوخ وتسعي ذراع على دير الروم، وثلثي ذراع وتسعي ذراع جوخ على دير الأرمن بثمن مقداره 224 قرشاً⁽⁹⁸⁾. وإذا أضفنا هذه المعاملة يكون بذلك عدد المعاملات التي كانت تخص كلا الطرفين الفارغ والمفروغ له من عائلة الدجاني ثمانى معاملات.

ويبلغ عدد المعاملات التي كان المفروغ لهم من عائلة الدجاني بينما كان الفارغ من عائلة أخرى 10 معاملات منها 8 معاملات خصت أولاد سليمان طه الدجاني وكان الفارغ في ست معاملات منها هو يوسف بن قاسم بيك جمال الدين، ومعاملتان كان الفارغ في احدهما نور الدين النمري بينما كان الفارغون في الثانية كل من موسى وعبد البديع الجاعوني وإبراهيم خليل الدجاني. أما المعاملتان الأخريان فقد خصتا أبو السعود الداودي وكان الفارغ فيهما يوسف بن قاسم بيك جمال الدين.

كما برزت أيضاً عائلة العلمي التي خصها عشر معاملات كانوا في جميعها فارغين عن حصص مختلفة من العادة المعتادة لهم في الأديرة الثلاثة. وتوزعت هذه المعاملات على كل من أبي العلا العلمي وأبنائه وأبناءه من جهة وخصهم من ذلك ثمانى معاملات، ومحمد أبو الفضل العلمي من جهة ثانية الذي خصته معاملات. وخص عائلة أبو العلا في دير الأرمن عادتان وفي دير الافرنج ودير الروم ثلاث عادات لكل منهما. أما العادتان المعتادتان اللتان خصتا محمد أبو الفضل فكانت احدهما على دير الأرمن والثانية على دير الافرنج. وكان من بين المعاملات العشر أربع معاملات كان كل من الفارغ والمفروغ له من العائلة نفسها اثنتان منها فرغ فيهما أبو العلا عن عاداته المعتادة لولديه محمد وأحمد، أما المعاملتان الأخريين فقد كان الفارغ فيهما أحمد أبو العلا العلمي الذي فرغ عن عاداته المعتادة في احدهما إلى محمد عبد الغني العلمي وفي الثانية إلى عمر العلمي. ومن اللافت للنظر في المعاملتين اللتين خصتا محمد أبو الفضل العلمي أنه فرغ في كل منهما إلى عمر حسن أسعد جلبي، وكانت عبارة عن ست زولطات على دير الأرمن كان يأخذها سنوياً في غرة شهر محرم وبلغ ثمن ذلك 60 زولطة، بينما كانت العادة المعتادة الثانية عبارة عن ثلاث زولطات كان يأخذها سنوياً في شهر رمضان وبلغ ثمنها 30 زولطة⁽⁹⁹⁾.

(94) س ش 312 ، أواخر ربيع الثاني 1243هـ / 20 تشرين الثاني 1827م ، ص 15 .

(95) س ش 303 ، 19 شوال 1232هـ / 1 أيلول 1817م ، ص 126 .

(96) س ش 303 ، 19 شوال 1232هـ / 1 أيلول 1817م ، ص 126 .

(97) س ش 298 ، أوائل ذي الحجة 1229هـ / 14 تشرين الثاني 1814م ، ص 70 .

(98) س ش 296 ، غرة رمضان 1228هـ / 28 آب 1813م ، ص 70 .

(99) س ش 292 ، 23 رمضان 1223هـ / 12 تشرين الثاني 1808م ، ص 32 .

وبالإضافة إلى العادات العشر السابقة التي خصت عائلة العلمي فقد خصها أيضاً عادتان معتادتان أخريان على الأديرة الثلاثة لم تردا في أي من الجداول الثلاثة لعدم تحديد الحجة الشرعية ثمن الحصص الواردة فيها. خصت المعاملة الأولى أسعد محمد عبد الغني العلمي، وتضمنت ذراعاً وربع الذراع من الجوخ على دير الافرنج وثلاثة أرباع ذراع جوخ على دير الأرمن وذراعين ونصف الذراع على دير الروم، وقد فرغ عنها أسعد إلى عثمان النمري معمار باشي (رئيس البنائين) في مدينة القدس بثمن مقداره 360 قرشاً⁽¹⁰⁰⁾. أما المعاملة الثانية فقد خصت شاكر عبد السلام العلمي التي تضمنت ثمانية أذرع جوخ مناصفة على كل من دير الروم ودير الأرمن، وذراع وربع الذراع على دير الافرنج، وكانت هذه العادة تؤخذ من الأديرة الثلاثة سنوياً في شهر رمضان، وقد فرغ عنها إلى أولاد سليمان طه الدجاني مقابل 877.5 قرشاً أسدياً⁽¹⁰¹⁾.

كما أشير أيضاً إلى 11 عادة معتادة خصت القاصر عن درجة البلوغ حسن مصطفى العلمي على كل من دير الروم ودير الافرنج ودير الأقباط. فوفقاً للمحاسبة السنوية التي أصدرها محمد عبد الغني العلمي الناظر على ابن أخيه المذكور في جمادى الثانية 1219هـ/أيلول 1804م - جمادى الثانية 1221هـ/آب 1806 كان منها ثمان عادات معتادة على دير الروم وعادتان على دير الافرنج وعادة واحدة على دير الأقباط. وبلغ مجموع مستحقاته السنوية عن تلك العادات 176 زولطة، وقد خص دير الروم منها 73 زولطة ونسبة ذلك 41.48%، بينما خص دير الافرنج 99.5 زولطة ونسبة ذلك 56.53%، أما دير الأقباط فقد خصه 3.5 زولطة ونسبة ذلك 1.99%⁽¹⁰²⁾.

وعلى الرغم من أنه لم يخص عائلة النمري سوى أربع معاملات فراغ كانت في ديرين فقط هما دير الأرمن والافرنج، كان منها ثلاث معاملات في دير الأرمن ومعاملة واحدة في دير الافرنج، غير أن حجة شرعية مؤرخة في 7 جمادى الأولى 1218 هـ/ 25 آب 1803م بينت وجود عادة معتادة لأفراد من هذه العائلة على الأديرة الثلاثة، وتضمنت هذه الحجة فراغ كل من عبد اللطيف وأخيه حسن أبناء حسن النمري ويوسف آغا أحمد النمري إلى كل من عبد المحسن عبد الله النمري وشقيقه أحمد وأخيها لأمهما علي موسى النمري عن العادة المعتادة لهم الأيالة لهم عن ابن عمهم صالح النمري وهي نصف زولطة شهرياً على كل دير من الأديرة الثلاثة، وزولطة واحدة تؤخذ من كل دير في كل ثلاثة أشهر مقابل 170 قرشاً، خص منها عبد اللطيف وأخيه 100 قرش بينما خص يوسف 70 قرشاً، وكان المفروغ لهم شركاء الفارغين في العادة المذكورة بمتلها وورثوا حصتهم أيضاً عن ابن عمهم موسى النمري⁽¹⁰³⁾.

غير أن أكبر فراغ وتنازل لخصص مختلفة من الجوخ في الأديرة الثلاثة بلغت 70 ذراع جوخ تنازل عنها عدد من تيمارجية القدس فقد أوردت حجة شرعية مؤرخة في 15 رمضان 1231 هـ/ 26 تشرين الثاني 1806م قائمة طويلة من أسماء بعض تيمارجية القدس ممن اضطروا للتنازل عما لديهم من عادة معتادة لدفع ما عليهم من مال بدل الميري بعد أن أصدر والي الشام وأمير الحج حافظ باشا بتحصيل ذلك ورفضه الاعتراف بما لديهم من خطوط شريفة سلطانية قديمة نصت على اعفائهم من ذلك مقابل خدمتهم ورعايتهم لزوار الحرم الابراهيمي ومقام النبي موسى⁽¹⁰⁴⁾. وقد جاء ذلك بعد أن توجه كل من يحيى بيك عقل أمير

(100) س ش 313، ربيع الأول 1245هـ/أيلول 1829م، ص 96.

(101) س ش 314، 5 ربيع الأول 1246هـ/ 5 أيلول 1829م، ص 64.

(102) س ش 289، 15 رمضان 1221هـ/ 26 تشرين الثاني 1806م، ص 4.

(103) س ش 286، 7 جمادى الأولى 1218هـ/ 25 آب 1803م، ص 54-55.

(104) مقام النبي موسى: يقع في بركة القدس على مسافة زهاء 30 كم شرقي مدينة القدس وذلك في محاذة الكيلو متر 28 على الطريق الرئيسي بين القدس وأريحا. العسلي، موسم النبي موسى، ص 30

آلاي القدس وأحمد مراد بيك سر زعيم والزعيم يوسف آغا هندية إلى دمشق ومقابلة الوالي، وكانوا قد بينوا له عدم قدرتهم على دفع المطلوب منهم وقيمة ذلك 150 قرشاً عن كل تيمار، عندئذ لم يكن أمام التيمارجية لدفع المستحقات المطلوبة منهم سوى التنازل والفرار عن بعض ما لهم من الجوخ المستحق لهم سنوياً كعادة معتادة على الأديرة المسيحية الثلاثة، فقد اضطروا للتنازل عن عادتهم المعتادة لقائمقام نقيب أشرف القدس سابقاً عمر عبد السلام الحسيني عن 70 ذراع جوخ على الأديرة الثلاثة كل دير 23 ذراعاً وتلت الذراع مقابل 7000 قرش أسدي حساباً عن كل ذراع مائة قرش كما يتضح من الجدول التالي:

الجدول الرابع: العادة المعتادة لنقيب الأشراف من الأديرة الثلاثة (حصص جوخ)

الرقم	اسم الفارع	عدد الأذرع
1-	يحيى بيك عقل	4 أذراع
2-	إسماعيل بيك وعودة بيك	ذراعان
3-	عيسى أبو غوش وأخيه عمر ومصطفى قرش	ذراعان
4-	محمد بيك بن أحمد مراد بيك	نصف ذراع
5-	عمر بيك هندية	ثلث ذراع
6-	حسين بيك نمر	ذراعان
7-	حسين بيك الخضر وأخيه خليل بيك	ذراعان
8-	ياسين بيك وولديه مصطفى ومحمد	3 أذرع
9-	معتوق بيك	ذراع
10-	علي بيك الحرم	نصف ذراع
11-	حسن بيك العتال	ذراع
12-	الشيخ علي المداح	ذراع
13-	إبراهيم بيك بن علي بيك المداح	ذراع
14-	حسين مقبل الوصي على ابن أخيه أحمد الزعيم	ذراع
15-	سعد الدين بيك العسلي	ذراع
16-	محمد بيك الهبل	ذراع
17-	عبد الكريم بيك الهبل	ذراع
18-	أحمد بيك البواب	ذراع
19-	محمد بيك بن حسن بيك العسلي	نصف ذراع
20-	حسن بيك العسلي	ذراعان
21-	حسن حسين بيك العسلي	نصف ذراع
22-	خليل بيك عبدي	ذراع
23-	محمد بيك عرفات	ذراع
24-	إسماعيل بيك الغزاوي	ذراع
25-	مصطفى بيك بن أحمد بيك عقل	ذراع
26-	عبد الرحمن بيك العففي	ذراع
27-	علي بيك درويش	ذراع
28-	نصر بيك السلواني	ذراع

ذراع	داود بيك عامر	-29
ذراع	إبراهيم بيك عبد الجواد	-30
ذراع	عبدالله بيك عبد الجواد	-31
ذراع	أحمد بيك عبد الجواد	-32
3 أذرع وثلاث ذراع	عبد الرحمن بيك الموسوس وابنه سليمان وأخيه عبدالله وخليل بيك نمر	-33
ذراع	مصطفى بيك ازحيمان	-34
ذراع	عبد الرحمن بيك ازحيمان	-35
ذراع	قاسم بيك	-36
ذراع	إبراهيم بيك	-37
ذراع	بدر بيك صنع الله	-38
ذراع	عمر بيك العكاري	-39
ذراع	محمد بيك القندلجي	-40
ذراع	طه بيك خنفس	-41
ذراع	محمد بيك خنفس	-42
ذراع	أحمد الفقاعي	-43
ذراع	عبدالله بيك عوض	-44
ذراع	يوسف بيك القباني	-45
ذراع	عبدالرحمن بيك الجاعوني	-46
ذراع	خير الدين بيك الجاعوني	-47
ذراع	خليل بيك بن مصطفى بيك جاويش	-48
ذراعان	موسى بيك بن أحمد بيك وأخويه محمد وخليل	-49
ذراعان	عبدالله بيك الصفدي	-50
ذراع	عبدالله بيك أبوحمة	-51
ذراع	قاسم بيك أبو حمة	-52
ذراع	محمد بيك فتحي العكاري	-53
ذراع	محمد بيك أبو داود	-54
ذراع	محمد بيك المغربي الحلاق	-55
ذراع	يحيى بيك قليبو	-56
ذراعان	محمد بيك المداح	-57
ثلاث ذراع ⁽¹⁰⁵⁾	عبد الرحيم بيك سموم	-58

تكمّن أهمية القائمة السابقة أنها تقدم لنا معلومات قيمة عن أسماء أصحاب الاقطاع المستفيدين من العادة المعتادة على الأديرة الثلاثة، فبعضهم انحدر من عائلات مقدسية كالعسلي وقلبيو والعكاري والجاعوني وازحيمان والخالدي (صنع الله) والعيفي

(105) س ش 300، 15 رمضان 1231هـ/9 آب 1816م، ص 2-4

والحلاق. بينما انحدر بعضها من أصول ريفية كأبو غوش من قرية العنب ونصر السلواني من قرية سلوان. وبرز منهم أيضاً المير آلاي يحيى بيك عقل وبلغت الحصاة التي تنازل عنها أربعة أذرع وهي أعلى حصاة مقارنة بالحصص الأخرى. أما الأسماء الأخرى فعلى الأرجح أنها غير مقدسية، ومن الممكن أنها انحدرت من عائلات فلسطينية من مدن فلسطينية أخرى أقامت في المدينة عبر أجيال سابقة واندمجت في المجتمع المقدسي ومن بين تلك الأسماء نجد عبدالله بيك الصفدي الذي يستدل من اسمه أن أصوله من مدينة صفد، وينطبق الأمر ذاته على إسماعيل بيك الغزاوي الذي تعود أصوله لمدينة غزة. كما برز اقطاعيون من عائلات العتال وسموم وأبو حمدة والمداح وخنفس والقندلحي وعرفات والهبل وغيرها.

ويلاحظ أنه كان من بين تلك الأسماء عمر بيك هندية، ويتضح من حجة شرعية مؤرخة في 25 رمضان 1231هـ/19 آب 1816م أي بعد حصول عمر على الحصص السابقة أنه فرغ إلى أخيه شاكر عن 5 أذراع جوخ وثلث ذراع المستحق له سنوياً في شهر رمضان من رهبان دير الافرنج بثمن مقداره 500 قرش أسدي، وقد أشارت تلك الحجة أن الحصاة المفروغ عنها آلت إلى الفارغ بالفراغ الشرعي عن تيمارجية القدس في شهر رمضان من السنة نفسها⁽¹⁰⁶⁾. ويلاحظ من الجدول السابق أن تنازل التيمارجية الواردة أسماؤهم في الجدول اقتصر على ما لهم من عادة معتادة من الجوخ فقط، غير أن ذلك لا يعني أنه لم يكن لهم من عادات معتادة غير الجوخ، وهو ما وضحته الجداول الثلاثة السابقة المتعلقة بالأديرة الثلاثة. وما يؤكد ذلك ما ورد من حجة شرعية مؤرخة في أوائل ذي القعدة 1247هـ/1 أيار 1832م تتعلق بعادة معتادة لأفراد من عائلة هندية ويستنتج منها أن عمر بيك هندية كان من بين ورثة التيمارجي سليمان آغا هندية، فوفقاً لتلك الحجة الشرعية كان له كان له عادة معتادة على كل من دير الافرنج ودير الأرمن ودير الروم خمسة أذرع جوخ سنوياً وقرشان ونصف القرش وربع القرش وخمس بارات شهرياً بالإضافة إلى شمعتين وعادة بشكش⁽¹⁰⁷⁾ وفروة وجزمة، كما له على دير الروم لوحده عادة معتادة بقيمة 40 قرشاً، وقد استمرت تلك العادات المعتادة بتصرفه لمدة 30 سنة لتنتقل بعد وفاته إلى ابنه الوحيد محمد آغا الذي بقي يتصرف بتلك العادات لمدة 50 سنة، ثم توفي عن أربعة أبناء ذكور هم يوسف وإسماعيل وإبراهيم وعمر، ثم توفي يوسف وإسماعيل عن غير ذكر من الأبناء، فألت تلك العادات إلى كل من عمر وإبراهيم، وبعد وفاة عمر عن ذكر قاصر، حضر أخوه إبراهيم إلى المحكمة الشرعية وطلب من القاضي الشرعي أن يأذن له بقبض وتناول ما يخص القاصر ابن أخيه عمر من تلك العادات في الأديرة الثلاثة حتى يبلغ سن الرشد⁽¹⁰⁸⁾. وعلى الأرجح أن يوسف هو نفسه الذي عينه والي دمشق سليمان باشا عام 1811م ميرآلاي (آلاي بيك) القدس خلفاً ليحيى بيك عقل الذي تم عزله بحجة ارتكابه بعض المخالفات، غير أنه سرعان ما أن عاد ثانية إلى منصبه وبتعيين رسمي من قبل والي القدس بعد أن وعد بتغيير بعض تصرفاته⁽¹⁰⁹⁾.

⁽¹⁰⁶⁾ س ش 300، 25 رمضان 1231هـ/19 آب 1816م، ص 6.

⁽¹⁰⁷⁾ البشكش: الاسم العام الذي أطلق على الهدايا المعتادة التي كان يتم تحصيلها، فقد أشير إلى مصطلح بشكش الصدر الأعظم ويقصد بذلك الهدايا التي كان يقدمها الصدر الأعظم للسلطان، وكانت من نوع الأسلحة المرصعة والخيول الأصيلة والأقمشة الفخمة والنقود الذهبية. صابان، المعجم الموسوعي، ص 62. أما البشكش الذي كانت تقدمه الطوائف المسيحية لأعيان مدينة القدس فكان بشكل رئيس يتكون من الملابس وبعض الهدايا الأخرى.

⁽¹⁰⁸⁾ س ش 316، أوائل ذو القعدة 1247هـ/1 أيار 1832م، ص 23.

⁽¹⁰⁹⁾ مناع، لواء القدس، ص 124.

وجمع بعض الأشخاص عادة معتادة على بعض الطوائف المسيحية واليهود معاً، بالإضافة إلى وظائف خدمتية في بعض الوقفيات الإسلامية وخصص في وظائف أخرى، فقد كان للحاج علي النمري وظيفة القنوتية⁽¹¹⁰⁾ بوقفية خاصكي سلطان بقيمة 21 قرشاً عديداً في كل سنة، كما كان له عادة معتادة على طائفة الروم 6 بارات في أعياد الفطر والأضحى والنصارى، وله كذلك 15 بارة سنوياً على دير الأرمن في موسم الخمرية (عصر العنب) و10 بارات سنوياً في الأعياد الثلاث على دير النساطرة، بالإضافة إلى 6 بارات سنوياً على طائفة اليهود⁽¹¹¹⁾. وأوردت حجة شرعية مؤرخة في 5 رجب 1249هـ/ 18 تشرين الثاني 1833م أن قاضي محكمة القدس الشرعية قرر لأولاد سعد الدين العسلي عوضاً عن أخويهما بدر وعثمان بحكم وفاتهما في وظيفة التولية على وقف مؤمن باشا ووظيفة التولية على وقف زاهدة خاتون، وفي العادة المعتادة على طائفة الروم في عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى هي عبارة عن 25.5 بارة ورأس سكر، وفي العادة المعتادة على طائفة الأرمن في الأعياد الثلاثة وهي 10 بارات ورأس سكر، وفي العادة المعتادة على طائفة اليهود بقيمة ذلك 68 بارة في عيدي الفطر والأضحى وعيد اليهود، و68 بارة في الخمرية على الطائفة نفسها و30 بارة على اليهود السكناج (الأشكنازيم).⁽¹¹²⁾

وكان لبعض الأشخاص عادات معتادة على الأديرة الثلاثة ووظائف خدمتية في كنيسة القيامة، فأوردت حجة شرعية مؤرخة في أواخر جمادى الأولى 1173هـ/ 19 كانون الثاني 1760م إلى فراغ عاصم علي جلبي إلى أولاد أحمد المؤقت عن ثمن وظيفة أمانة الكيس الذي يجمع فيه محصول كنيسة القيامة الجاري ذلك في وقف السلطان سليمان خان (القانوني) ومقدار ذلك في كل يوم نصف قطعة مصرية من محصول مال الكنيسة مع ما يتبع ذلك من العادة المعتادة سنوياً في كل عيد من أعياد المسلمين ونصارى الروم والأرمن والافرنج في كل دير من كل طائفة راس سكر ومع ما يتبع ذلك من الشمع المعتاد في كل شهر والجوخ المعتاد في كل سنة وما يتبع ذلك من المربة المعتادة على طائفة الافرنج في كل ثلاث سنوات بقيمة ذلك 20 زولطة بالإضافة إلى البخاشيش والخرجية حسب العادة القديمة شركة المفروغ لهم بحق ثلاثة أثمان الوظيفة السابقة في كل سنة وكل شهر وكل أسبوع في كل ما هو عادة معتادة، وقد تعوض الفارغ من المفروغ لهم مقابل ذلك 150 زولطة⁽¹¹³⁾. وفي اليوم نفسه أيضاً تنازل عاصم جلبي إلى أولاد أحمد نسبية عن ثمن آخر في وظيفة أمانة الكيس مع ما يتبعها من العادة المعتادة نفسها مقابل 115 زولطة⁽¹¹⁴⁾.

ومن جهة ثانية كان لبعض الأشخاص عادة معتادة على بعض الطوائف المسيحية واليهود دون أن يشار إلى حصص لهم في وظائف دينية في الحجة الواحدة، ويتضح ذلك في ثلاث حجج شرعية، ففي الحجة الأولى المؤرخة في 27 رجب 1170هـ/ 17 نيسان 1757م تنازل كل من حسن عبدالمعطي العسلي ومحمد أمين الدين العسلي إلى عبد القادر موسى القطب عن أربع عادات معتادة لهما اثنتان على المسيحيين واثنتان على اليهود، وكانت العادة الأولى على المسيحيين الروم وتضمنت 25.5 بارة ورأس سكر تؤخذ منهم في عيد الفطر وعيد الأضحى وعيد النصارى، أما العادة الثانية فكانت على الأرمن وهي عبارة عن 10 بارات

⁽¹¹⁰⁾ القنوتية: وهو الذي يحافظ على طوالع الماء ويفتش عليها ويراقبها ويتعهدها من الوسخ وأوراق الشجر حتى لا يدخل في قساطلها، بالإضافة إلى قيامه بتسليك مجاري المياه للمنازل والشوارع وترميم الأماكن التي تهدر منها. محمد سعيد القاسمي وآخرون، قاموس الصناعات الشامية، دمشق، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، 1988، ص 364. نايف الجباعي وكاميليا أبو جبل، النظافة في مدينة دمشق بين عامي 1800-1918، مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية، م 149، ع 2، 2025، ص 5.

⁽¹¹¹⁾ س ش 209، 15 شوال 1126هـ/ 24 تشرين الأول 1714م، ص 196.

⁽¹¹²⁾ س ش 228، 5 رجب 1249هـ/ 18 تشرين الثاني 1833م، ص 122.

⁽¹¹³⁾ س ش 242، أواخر جمادى الأولى 1173هـ/ 19 كانون الثاني 1760م، ص 147.

⁽¹¹⁴⁾ س ش 242، أواخر جمادى الأولى 1173هـ/ 19 كانون الثاني 1760م، ص 147.

ورأس سكر وكانت تؤخذ منهم في الأعياد الثلاثة السابقة. أما العادتان اللتان خصنا اليهود فكانت الأولى عبارة عن 68 بارة تؤخذ منهم في عيدي الفطر والأضحى وعيد اليهود، بينما كانت العادة الثانية 68 بارة تؤخذ منهم في الخمرية. وتعوض الفارغين من المفروغ له مقابل فراغهما عن العادات السابقة مبلغاً قيمته 100 زولطة.⁽¹¹⁵⁾

أما الحجة الشرعية الثانية فتضمنت تنازل حسن مصطفى عبدالغني العلمي إلى عمه محمد عبد الغني العلمي عن سبع عادات معتادة، كان منها ست عادات على أديرة الطوائف المسيحية وعادة واحدة على طائفة اليهود. وخص طائفة الروم أربع عادات، بينما خص كل من طائفتي الأقباط والافرنج عادة واحدة لكل منها. أما العادات الأربع التي كانت على دير الروم، فكانت الأولى عبارة عن 9 زولطات تدفع شهرياً أما العادة الثانية فكانت 3 زولطات وثلاث زولطة سنوياً وتوزعت على ثلاث فترات كل فترة أربعة أشهر يؤخذ فيها ثلث المبلغ. أما العادة الثانية فكانت عبارة عن 55 بارة تؤخذ سنوياً في عيد الفصح، بينما كانت العادة الثالثة عبارة عن 55 بارة أيضاً تؤخذ سنوياً في وقت أخذ الدير حنطة، وكانت قيمة العادة الرابعة 22.5 بارة تؤخذ سنوياً خلال شهر رمضان. أما العادة المعتادة على دير الافرنج فكانت عبارة عن 52.5 بارة تؤخذ في سنوياً في شهري رمضان ومحرم، أما العادة المعتادة التي خصت دير الأقباط (دير السلطان)⁽¹¹⁶⁾ فكانت من أصل البشكش، حيث كان يؤخذ سنوياً بقيمة 55 بارة. وكانت العادة المعتادة على اليهود عبارة عن 44 بارة سنوياً خلال عيدي الفطر والأضحى، وقد دفع المفروغ له مقابل ذلك 240 زولطة.⁽¹¹⁷⁾ وقد سبق وأن تنازل الفارغ للمفروغ له عام 1228هـ / 1813م أي قبل الفراغ أعلاه بسنتين عن ذراعين ونصف وربع ذراع من الجوخ التي كان يأخذها من ديري الروم والأرمن سنوياً في شهر رمضان بمبلغ مقداره 200 قرش أسدي.⁽¹¹⁸⁾

وتضمنت الحجة الثالثة والأخيرة تنازل نجم الدين الجماعي إلى أولاده دون مقابل عما كان يخصه من خمس عادات معتادة، أربع منها خصت أربع طوائف مسيحية وواحدة خصت اليهود. وتمثلت العادة الأولى التي خصت المسيحيين 10 زولطات على الأديرة الثلاثة (الروم والافرنج والأرمن) وتؤخذ مشاهرة في بداية كل شهر على كل دير 3 زولطات وثلاث زولطة، أما العادة الثانية فقد كانت تؤخذ كل ثلاثة أشهر، وقد خص دير الافرنج منها 13 زولطة وثلاث زولطة، وخص كل من دير الروم ودير الأرمن 15 زولطة لكل منهما. أما العادة الثالثة فكانت تؤخذ سنوياً لدى قدوم الروم والأرمن التي تعرف بالبشكش، فما كان يؤخذ من وكيل الروم بدلة وفروة ومنشفتين ومشطاً وجزمة ومستاً⁽¹¹⁹⁾ وبابوج ودكة، وما كان يؤخذ من الأرمن بدلة وفروة ومشط ومست وبابوج ودكة. أما العادة المعتادة الرابعة التي خصت طائفة الأقباط فكانت 16 زولطة تؤخذ منهم سنوياً في عيدهم. وتمثلت العادة المعتادة التي خصت اليهود 20 زولطة وثلاث زولطة ورطل سكر كانت تؤخذ منهم خلال عيدي الفطر والأضحى⁽¹²⁰⁾.

⁽¹¹⁵⁾ س ش 234، 27 رجب 1170هـ / 17 نيسان 1757م، ص 218.

⁽¹¹⁶⁾ دير السلطان: وهو ملاصق لكنيسة القيامة من الجهة الجنوبية الشرقية، وكان يعد المركز الرئيس لوجود الأقباط في مدينة القدس، وعرف بهذا الاسم نسبة إلى السلطان صلاح الدين الأيوبي الذي رده إلى الأقباط في جملة الأوقاف التي ردها لهم بعد الفتح الصلاحي لمدينة القدس. ونظراً لقلّة عدد الأقباش في مدينة القدس وسوء أحوالهم الاقتصادية فقد سمح لهم الأقباط الإقامة في دير السلطان مما أدى فيما بعد إلى وقوع الخلافات بين الطائفتين حول مفتاح هذا الدير. أبو جابر، الوجود المسيحي، ص 57-59. سليمان، التراث الثقافي الفلسطيني، ص 30. حبل، على درب الآلام، ص 67.

⁽¹¹⁷⁾ س ش 298، غرة جمادى الأولى 1230هـ / 11 نيسان 1815م، ص 151-152.

⁽¹¹⁸⁾ س ش 296، 15 شعبان 1228هـ / 3 آب 1813م، ص 62.

⁽¹¹⁹⁾ المست أو المسد أو المزد: كلمة تركية تعني نوعاً من الجلد الطري الملون بالأصفر أو البني أو الأصفر الذي يكسو القدمين، ويصل بطوله إلى مفرق الكاحلين. نعيسة، مجتمع مدينة دمشق، ج2، ص592. رينهارت دوزي، المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، ترجمة أكرم فاضل، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2012. ص359.

⁽¹²⁰⁾ س ش 267، 24 ذي القعدة 1209هـ / 12 حزيران 1795م، ص 150.

ومما يجدر ذكره أن البشكش قد يقسم بين بعض الأشخاص إلى حصص معينة كالنصف والرابع والثالث وغير ذلك، فتذكر حجة شرعية مؤرخة في أواخر جمادى الثانية 1238هـ / 12 شباط 1823م إلى حضور كل من الشيخ إبراهيم أحمد الشهابي وابن أخيه حسين فيض الله أحمد الشهابي فريق أول ، و خليل عبد اللطيف الشهابي وكل من عبد الرحمن وشقيقه طاهر ولدي يوسف الشهاب فريق ثاني، وتصادق الفريقان على أن البشكش المفروض على دير الروم وهو في كل سنة فروة سنجاب ومشط ومست وبابوح اسلامبولي وجوز مناقش وقميص ولباس ودكة ومحرمة وبقجة، وبشكش ثانٍ على دير الأقباط يتكون من شرشف وزوج محارم وراس سكر وعلبتين ملبس، وكان نصف هذا البشكش جار في تصرف الشيخ أحمد الشهابي والد إبراهيم وجد حسين، ومن بعده في تصرف أولاد الشيخ مصطفى والشيخ إبراهيم والشيخ فيض الله والد حسين. أما البشكش الكائن على دير الأرمن فكان عبارة عن فروة سنجاب ومشط ومست وبابوح اسلامبولي ومظهرة ودرزينة معالق وقميص ولباس ودكة ومحرمة وبقجة وجزمة، وكان جار مع نصف بشكش الأقباط في تصرف كل من الشيخ عبد الوهاب والشيخ عبداللطيف أبناء عبد الرحمن الشهابي ومن بعدهما لأولادهما المذكورين أعلاه وهم خليل وأولاد يوسف الشهابي عبد الرحمن وطاهر، فما كان ل خليل نصف ما على دير الأرمن وربع ما على دير الأقباط، بينما كان لأبناء يوسف النصف في بشكش دير الأرمن والرابع في بشكش الأقباط، وكان بشكش الروم ونصف بشكش الأقباط لكل من الشيخ إبراهيم الذي خصه الثلثين من ذلك وابن أخيه حسين الذي خصه الثلث. وقد تم الاتفاق بين الفريقين بأنه لا حق له فيما هو في تصرف الفريق الآخر ، وأن جميع بشكش دير الروم خاص بأولاد الشيخ أحمد مع نصف بشكش الأقباط، فتكون حصة حسين في بشكش الروم الثلث وفي نصف بشكش الأقباط الثلث، أما ما هو للشيخ إبراهيم فكان الثلثان من بشكش دير الروم والثلثان في نصف بشكش دير الأقباط، أما جميع بشكش دير الأرمن ونصف بشكش دير الأقباط فهو لكل من خليل وأولاد يوسف الشهابي مناصفة بين الطرفين، ولا حق لأولاد الشيخ أحمد في ذلك حسب التصرف القديم. وبناء على هذا الاتفاق أذن القاضي الشرعي للشيخ إبراهيم بالتصرف في ثلثي بشكش دير الروم وفي ثلثي نصف بشكش دير الأقباط ولابن أخيه حسين في التصرف في ثلث بشكش دير الروم وثلث نصف بشكش دير الأقباط. وإلى خليل في التصرف في نصف بشكش دير الأرمن وربع بشكش دير الأقباط، وإلى أولاد يوسف في التصرف بنصف بشكش دير الأرمن وربع بشكش دير الأقباط. (121).

وجمع بعض الأشخاص ما بين الوظائف الدينية والعادة المعتادة على الطوائف المسيحية دون اليهود. فقد أشارت حجة شرعية مؤرخة في ربيع الأول 1136هـ / 5 كانون الأول 1723م إلى تنازل كل من الشيخ إبراهيم وأخيه إسماعيل ولدي فخر الدين الجاعوني إلى ابن عمهما عبدالله كمال الدين الجاعوني عما خصهما في الصرة الرومية بقيمة ذلك 52.5 بارة ، وعما خصهما أيضاً في العادة المعتادة على طوائف النصارى في أعياد الفطر والأضحى وعيد النصارى والخمرية بقيمة ذلك 16 بارة ، بالإضافة إلى ما يخصهما من عوائد المحكمة الشرعية وتعوضاً مقابل ذلك 20 زولطة. (122).

وفي حجة ثانية مؤرخة في 7 جمادى الأولى 1218هـ / 25 آب 1803م تنازل يوسف أحمد آغا النمري وعبد اللطيف وأخيه حسن النمري إلى كل من عبد المحسن النمري وعبدالله النمري وأخيه أحمد وشقيقه من أمه علي موسى النمري وذلك عما لهم من عادة معتادة على أديرة الروم والأرمن والافرنج آلت اليهم عن ابن عمهم صالح النمري وهي نصف زولطة على كل دير من الأديرة الثلاثة تؤخذ منه في شهر رمضان من كل عام، وزولطة على كل دير تؤخذ كل ثلاثة أشهر مع ما يتبع ذلك من العيادية

(121) س ش 307، أواخر جمادى الثانية 1238هـ / 12 شباط 1823م ، ص 50.

(122) س ش 218، ربيع الأول 1136هـ / 5 كانون الأول 1723م ، ص 317 .

والخميرية ودفع المفروغ لهم مقابل ذلك 170 قرشاً أسدياً منها 100 قرش لعبد اللطيف وأخيه حسن مناصفة بينهما و70 قرشاً إلى يوسف النمري. وفي الحجة نفسها تنازل يوسف للمفروغ لهم عن وظائفه المحلولة له عن أبيه في قلم أوقاف المسجد الأقصى وقبة الصخرة ، وفي قلم أوقاف نكية خاصكي سلطان، بالإضافة إلى زولطة محلولة عن ابن عمه موسى النمري في الأوقاف السابقة ، وتعوض مقابل ذلك من المفروغ اليهم 20 قرشاً أسدياً⁽¹²³⁾.

وبعد سليمان طه الدجاني من أكثر الأشخاص ممن حازوا على حصص متعددة في الوظائف الدينية والعادة المعتادة، وقد بلغ عدد حصصه في العادة المعتادة على أديرة الطوائف المسيحية الروم والافرنج والأرمن 14 حصة. كما بلغت مستحقاته المالية في وقفية نكية خاصكي سلطان 239 زولطة، بينما بلغت حصته في وظائف خدمة المسجد الأقصى وقبة الصخرة 48 زولطة، أما مستحقاته في الصرة الرومية فقد بلغت 77 زولطة. وقد تنازل عن تلك إلى أولاده وابن ابنه سليمان محمد طه سوية بينهم بحيث يستحق ابن ابنه مع أولاده سوية بينهم في جميع الوظائف والخدمات والعادات والقراءة دون تمييز لأحد منهم على الآخر. كما أوصى بأن يستحق ابن ابنه في سائر متروكاته التي ستخلف عنه بعد وفاته من أمتعة ونحاس وعقار وملبوس ونقود وعادات وتجري معاملته كولد من أولاده. ويبين الجدول التالي توزيع حصصه في العادة المعتادة على الطوائف المسيحية:

الجدول الخامس: العادة المعتادة لسليمان طه الدجاني على الأديرة الثلاثة

الرقم	الدير	العادة المعتادة	المناسبة
1-	الافرنج	5 قروش أسدية و5 بارات	مشاهدة (شهرياً)
2-	الافرنج	زولطتان	خرجية كل شهرين
3-	الافرنج	10 أذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان
4-	الافرنج	4 شمعات	مشاهدة
5-	الروم	5 قروش أسدية و5 بارات	مشاهدة
6-	الروم	4 شمعات	مشاهدة
7-	الروم	6 أذرع جوخ	سنوياً في شهر رمضان
8-	الروم	4 قروش أسدية وربع القرش	خرجية كل ثلاثة أشهر
9-	الروم	6 قروش أسدية و15 بارة	سنوياً في شهر محرم
10	الأرمن	5 قروش أسدية و5 بارات	مشاهدة
11-	الأرمن	4 شمعات	مشاهدة
12-	الأرمن	16 ذراع جوخ	سنوياً في شهر رمضان
13-	الأرمن	10 زولطتان	كل 50 يوماً
14-	الأرمن	30 زولطة	سنوياً في شهر محرم ⁽¹²⁴⁾ .

وبالإضافة إلى العادة المعتادة فقد كان حكام العرف يفرضون على المسيحيين رسوماً وتكاليف فقد جرت العادة عند وصول الحجاج المسيحيين ميناء يافا في طريقهم إلى مدينة القدس أن يعين أمين الجمرک ترجماناً مسيحياً، ويأخذ أمين الجمرک من كل حاج سبعة قروش أسدية يكون نصفها لجهة الميري (الدولة) والنصف الثاني تدفع إلى الترجمان مقابل أغفار الحجاج وأجرة دوابهم حتى يوصلهم إلى مدينة القدس بأمن وسلام⁽¹²⁵⁾.

(123) س ش 286، 7 جمادى الأولى 1218هـ/ 25 آب 1803م، ص 55-56 .

(124) س ش 293 ، 17 ذي القعدة 1224 هـ / 24 كانون الأول 1809م، ص 58-59.

(125) س ش 209 ، 16 شوال 1127هـ/ 15 تشرين الأول 1715م ، ص 468 . العارف ، المفصل في تاريخ القدس ، ص 332.

ويستدل من حجة شرعية مؤرخة في 25 صفر 1157هـ / 9 نيسان 1744م أي بعد تاريخ الحجة السابقة بثلاثين سنة أن أجرة كل دابة كانت تنقل الحجاج من ميناء يافا إلى القدس كانت أربعة زولطات أي 120 بارة ويساوي ذلك ثلاثة قروش وذلك على اعتبار أن الزولطة الواحدة تساوي 30 بارة والقروش الأسيدي يساوي 40 بارة ، . وينطبق الأمر نفسه على أجرة كل دابة تنقل الحجاج المسيحيين القادمين من شرقي الأردن عبر الشريعة أما نصف القروش المتبقي فيبدو أنه كان من نصيب الترجمان، ولعل أهم ما تعكسه هذه الحجة أن الأجرة التي نصت عليها الحجة السابقة لم تتغير طوال الثلاثين سنة، غير أن المكارية وهم أصحاب الدواب أخذوا يطالبون بزيادة الأجرة مما دفع القاضي الشرعي للتدخل ويبدو أن تدخله جاء نتيجة لتذمر واحتجاج الأديرة المسيحية في مدينة القدس، فأحضر كل من مكارية القدس واللد والرملة ويافا منبئة عليهم بأن أجرة كل دابة أربعة زولطات ويضاف إلى ذلك نصف زولطة بدل عليها وحشيشها وأن لا يأخذوا أية زيادة عن ذلك (126) .

وكان كل من بطريك الروم والافرنج يدفع سنوياً لخزينة الوالي مبلغاً مقداره 7470 قرشاً أسدياً بينما كان بطريك الأرمن يدفع 9477 قرشاً، وعند خروج الوالي إلى الدورة (127)، كان يتقاضى من كل دير رسم اكرامية نحو 500 قرش، كما كان المتسلم يأخذ في كل أربعة أشهر 1000 قرش أسدي، ثم أصبح يأخذ 2000 قرش، وبالإضافة إلى تلك المبالغ فقد سبق وأن صدر مرسوم سلطاني في أواسط صفر 1232هـ / 4 كانون الثاني 1817م بأن يدفع كل واحد من بطريك الأرمن والروم إلى خزينة الوالي 40 ألف قرش كمبلغ مقطوع (128).

إلغاء العادات المعتادة

استمر رهبان مختلف الطوائف المسيحية ببذل الجهود لدى السلطات العثمانية لإلغاء العادات المعتادة التي كان يطلبها حكام العرف في لواء القدس والمدينة وبخاصة قدوم مباشر (قدومية) (129). والخرجة أو الخرجية (130). والجردة (131)، ففي 20 رمضان 1138 هـ / 22 أيار 1726م حضر إلى المحكمة الشرعية وكيل بطريك طائفة الروم وترجمانه وأطلعوا القاضي الشرعي على أمراً سلطانياً مؤرخاً في أواخر جمادى الأولى 1138هـ / 3 شباط 1726م أي قبل حضورهم إلى المحكمة بنحو أربعة أشهر تضمن بأن لديهم أوامر سلطانية منذ بداية الحكم العثماني على مدينة القدس نص على أن " لا يكلفهم أحد بشئ ولا يتعدى عليهم بوجه من الوجوه ولا يظلمهم بخلاف الشرع القويم لا من حكام العرف ولا من غيرهم "، كما ذكروا أيضاً أن لديهم أوامر سلطانية نصت بأن يعيد لهم باشوات القدس وقضاة المحكمة الشرعية كل ما أخذوه منهم بخلاف الشرع القويم.

وكانت العادة الجارية أن حكام العرف كانوا يطلبون منهم في حال قدوم مباشر ألف قرش وخرجاً، الأمر الذي كان يشكل عليهم عبئاً مالياً، وبناء على طلبهم صدر أمراً سلطانياً نص على " من الآن وما بعد لا يكلفون بسائر التكاليف بطريق الظلم

(126) س ش 233، 25 صفر 1157هـ / 9 نيسان 1744م، ص 85.

(127) الدورة: أطلق هذا المصطلح نسبة إلى خروج الوالي لجمع مال الميري، فقد كان يخرج كل سنة هو وعساكره لتحصيل ضريبة الميري فيمر على السناجق والمدن المختلفة أي أنه كان يدور على تلك المناطق فسميت هذه الجولة بالدورة. كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1989، م3، ص 27.

(128) س ش 315، 17 صفر 1247هـ / 28 تموز 1831م، ص 95.

(129) القدومية: مبلغ من المال كان يؤخذ من أهل الذمة لدى وصول أي من رجال الحكم والإدارة إلى المنطقة. مناع، لواء القدس، ص 89.

(130) الخرجة أو الخرجية وكانت تعرف أحياناً بمال الخرج وهي عبارة عن مبالغ مالية كان يتم تحصيلها من المعاملات التي تؤدي في بعض الدوائر الحكومية، أو المبالغ المحصلة مقابل الأوامر والفرمانات الممنوحة لعدم وجود رواتب لبعض الموظفين جباة الضرائب. سهيل صابان، المعجم الموسوعي، ص 97. مناع، لواء القدس، ص 89.

(131) الجردة: وهي جردة أمير الحج ومن ضمنها رجال الآلاي الذين كانوا يرافقونه، وكان على الآلي القدس تحضير الأشياء اللازمة للجردة من القرب والأكياس والحبال والقطين ولبن الجميد والزبيب وغيرها. النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، ج 2، ص 270.

والتعدي ولا يطلبون منهم أجرة قدوم مباشر الذي يأتي إلى القدس ولا يطلبون منهم خرجاً ولا يعملوا معهم مهما كانت بخلاف الشرع القويم لأجل جلب المال". كما أبرزوا الوكيل من يده تمسكاً من جميع أعيان القدس ومختوم بختمهم مؤرخاً في أواخر ربيع الأول 1138هـ / 6 كانون الأول 1725م تعهد بموجبه هؤلاء الأعيان بأنه " ليس على الأديرة الثلاثة بالقدس دير الأرمن والإفرنج والروم عوائد معتادة إلى من يأتي من طرف الدولة من الباشوات المباشرين ولا أجرة قدم ولا خروج ولا شيئاً من التكاليف ولا يطلب منهم قرصة بسبب ذلك " (132).

وفي 23 رمضان 1138هـ / 25 أيار 1726م ، أي بعد ثلاثة أيام من من حضور وكييل بطريك الروم وترجمانه حضر الراهب حنا وكييل بطريك الأرمن برفقة ترجمانه وطالبوا بما طالب به وكييل بطريك الروم مؤكدين على الأوامر السلطانية السابقة بإعفائهم من تكاليف أجرة قدوم مباشر والخرجية (133).

وفي 23 رمضان 1138هـ / 25 أيار 1726م أيضاً حضر كل من الوكيلين السابقين والترجمانيين وعرضاً على القاضي الشرعي أمراً سلطانياً آخراً مؤرخاً أيضاً في أواخر جمادى الأولى 1138هـ / 3 شباط 1726م نص على أنه على الرغم من صدور أوامر سلطانية منذ بداية الحكم العثماني بمنع حكام العرف فرض التكاليف الشاقة على الطوائف المسيحية، غير أن هؤلاء الحكام لم يلتزموا بتلك الأوامر ، فعندما كانوا يتوجهون للجردة كانوا يطلبون من تلك الطوائف عشرة أكياس من المال، كما أن قاضي محكمة القدس الشرعية كان أيضاً يقوم بتكليف تلك الطوائف " بطلب دراهم بخلاف الشرع القويم ". ولوضع حد في الاستمرار بطلب هذه التكاليف والعادة المعتادة أكد السلطان العثماني بأمر سلطاني آخر مؤرخاً في 20 رمضان 1138هـ / 22 أيار 1726م موجهاً لقاضي المحكمة الشرعية جاء فيه " فحين وصول أمرنا تعملوا بمقتضاه وأنه من الآن وما بعد لا احد من الباشوات وغيرهم المأمورين بالجردة"، تكليف رهبان الروم والأرمن بسبب " إعدادية الجردة ولا غيرها من أنواع الظلم والتعدي وتنبهوا عليهم أكيداً بهذا الخصوص " (134).

ويستدل من حجة شرعية مؤرخة في 18 ذي القعدة 1131هـ / 2 تشرين الأول 1719م أي قبل تاريخ الحجة السابقة بنحو ست سنوات ونصف محاولة بعض حكام العرف أخذ الجردة من المسيحيين واليهود، ويتضح ذلك عندما حضر في التاريخ المذكور خليل آغا كتحدا محافظ القدس إبراهيم باشا إلى المحكمة الشرعية ويرفقه تراجمة طوائف الروم والأرمن والافرنج واليهود، وادعى بتوجيه أمر سلطاني إلى محافظ القدس أخذ عوائد الجردة المعتاد أخذها من الطوائف الأربع ويدفع منها إلى أمير لواء غزة محمد باشا 8 أكياس (135) (نقود) و50 حملاً من القهوة . وطلب من القاضي الشرعي التنبه على تلك الطوائف الالتزام بدفع عوائد الجردة حسب ما كان معتاد في السابق. غير أن ممثلي تلك الطوائف أنكروا صحة ذلك ولم يسبق لهم دفع ذلك ، وبعد استفسار القاضي الشرعي من عدد من أعيان المدينة ممن لديهم المعرفة في ذلك، أفادوا بأنه " ليس على تلك الطوائف عوائد الجردة ولم يسبق للحكام السابقين أخذها إلا ظلماً " وبناء على هذه الشهادة منع القاضي الشرعي الكتحدا أخذ تلك العادة من الطوائف الأربع (136).

(132) س ش 221 ، 20 رمضان 1138هـ / 22 أيار 1726م ، ص 72-73.

(133) س ش 221، 20 رمضان 1138هـ / 22 أيار 1726م ، ص 73.

(134) س ش 221 ، 20 رمضان 1138هـ / 22 أيار 1726م ، ص 73.

(135) الكيس : تعبير عن وحدة نقدية ، ويساوي كل كيس 500 قرش أسدي . س ش 209 ، 3 ربيع الثاني 1126هـ / 18 نيسان 1714م ، ص 68 .

س ش 209 ، 10 محرم 1127هـ / 16 كانون الثاني 1715م ، ص 290 .

(136) س ش 214 ، 18 ذو القعدة 1131هـ / 2 تشرين الأول 1719م ، ص 11.

ولعل أهم ما يمكن استنتاجه من الحجة السابقة أن أخذ عادة الجردة لم يكن منتظماً أو مشرعاً من قبل الدولة على تلك الطوائف، غير أن بعض حكام العرف كانوا يجبرون تلك الطوائف بدفعها ظلماً، وهو ما يستدل من عبارة "أخذها إلا ظلماً". كما أن أخذها لم يكن بشكل منتظم لأنها لم تكن ضريبة شرعية بل اعتمد ذلك حسب بعض حكام العرف. ولعل أهم ما يؤكد ذلك أن القاضي الشرعي لم يكن له علم أو معرفة بهذه العادة مما جعله يستأنس برأي بعض أعيان المدينة.

على الرغم من المحاولات والفرمانات والمراسيم السلطانية التي أصدرتها الدولة العثمانية التي تضمنت منع حكام العرف وأعيان مدينة القدس من أخذ العادة المعتادة، غير أن هذه المحاولات لم تنجح ولم يلتزم بها آخذوا تلك الضريبة. ويستدل من أمر سلطاني صدر في 17 صفر 1247هـ/28 تموز 1831م أن الدولة العثمانية كانت قد أصدرت أوامر سلطانية سابقة منعت بموجبها أعيان المدينة وعلماؤها من أخذ الهدايا والعوائد المعتادة من الطوائف المسيحية، غير أنهم لم يلتزموا بتلك الأوامر، وأبدى الأمر السلطاني استياءه من ذلك دون الالتزام بما ورد في الأوامر السابقة، ومما جاء فيه " ... فمن مدة مفتي أفندي القدس وقائمقام نقيب الأشراف وسائر أمثالهم الموجودين بالمأموريات صاروا يطلبون الملة المرسومة (المسيحيين) دراهم كلية برسم عوائد معتادة، وحتى سابق وأسبق مفتي أفندي ونقيب أفندي يطلبوا دراهم وهدايا وأضروا الرعايا بهكذا مطالب، فلما تحقق وقوع ذلك وهو مغاير للأمر الشريف السابق صدوره ومغاير الرضا الشاهاني، صدر الأمر الشريف مجدداً النهي والتنبيه بعدم أخذ أدنى شيء من الملة المرسومة ولا يوجد هدايا ولا عوائد ... " (137).

وكان والي الشام بعد القضاء على الانكشارية مباشرة قد أصدر في 21 جمادى الأولى 1242هـ/21 كانون الأول 1826م مرسوماً موجهاً إلى قاضي المحكمة الشرعية ونقيب الأشراف ومتسلم القدس عثمان آغا ومير آلاي المدينة حول العادة المعتادة التي كان يأخذها آغا الانكشارية وديدار قلعة القدس والجبّة جي باشي (138) من أديرة الروم والأرمن والأقباط واليهود البالغ مقدارها ثلاثة آلاف قرش أسدي إلى علوفة عساكر القلعة، ومما جاء فيه " والآن بحسب رفع الوجاق المرقوم من الممالك المحروسة قد بطل هذا المعتاد المذكور لعدم وجود الأعوات المرقومين، فبناء على ذلك جعلنا الثلاثة آلاف قرش أسدي إلى علوفة العساكر المقيمين بقلعة القدس وفي أبواب البلدة والسرايا.. " (139).

ويتضح من نص المرسوم استمرار تلك الطوائف بدفع المبلغ المذكور دون اعفائها من ذلك، كما يلاحظ من المرسوم وجود تغيير جذري في الاهتمام بزيادة رواتب العساكر ومعيشتهم، خاصة بعد ازدياد شكاوي الأهالي في المدينة من ابتزاز هؤلاء العساكر للناس على أبواب المدينة وفي أسواقها، فالمبلغ المذكور تحول لمصلحتهم بدلاً من ضباط الانكشارية. ولعل مجرد التغيير في التوجه، والاهتمام بعساكر القلعة ورواتبهم يشير إلى بدايات سياسة الإصلاح التي أخذت الدولة العثمانية تعمل على تطبيقها سواء في العاصمة أو في الولايات (140).

موقف الحكم المصري من الفروض والتكاليف على الطوائف المسيحية

بعد سيطرة محمد علي باشا على بلاد الشام أخذ يعمل على تخفيف الأعباء المالية على أهل الذمة رغبة منه في كسب ود الدول الأوروبية لضمان عدم مساندتها للسلطان العثماني في صراعه مع محمد علي بعد سيطرته على بلاد الشام، فأخذ يعمل على إصدار الأوامر من خلال ابنه إبراهيم باشا لإلغاء كافة الرسوم والضرائب غير الشرعية التي فرضت على المسيحيين من غفر

(137) س ش 315، 17 صفر 1247هـ/28 تموز 1831م، ص 95.

(138) الجبّة جي باشي: وهو المسؤول عن مخزن السلاح في القلعة. مناع، لواء القدس، ص 114.

(139) س ش 311، 21 جمادى الأولى 1242هـ/21 كانون الأول 1826م، ص 13.

(140) مناع، لواء القدس، ص 131.

وعادة معتادة. وكانت الخطوة الأولى في هذا الاتجاه إصدار إبراهيم باشا مرسوماً في 10 رجب 1247هـ / 15 كانون الأول 1831م موجهاً إلى كل من القاضي الشرعي وشيخ الحرم والمفتي ونقيب الأشراف وكافة العلماء والخطباء ووجوه المدينة ألقى بموجبه ضريبة الغفر التي كان يدفعها الحجاج المسيحيون القادمون إلى القدس على الطريق بين يافا والقدس لبعض المتقنين من مشايخ القرى وخاصة آل أبو غوش⁽¹⁴¹⁾. ، كما تضمن المرسوم برفع التكاليف والعوائد الأخرى التي كان يأخذها بعض أعيان المدينة وكانت " على جميع المعابد والأديرة وجميع طوائف النصارى الكائنة بالقدس الشريف افرنج وروم وأرمن وقبط وكذلك العوائد المرتبة على الملة الموسوية إن كانت من فرائض وعبوديات ومعتادات عائدة إلى خزينة الولاية أو للقضاة أو للمسلمين أو لأرباب الوظائف وذوي التكلم أو للكتاب والمباشرين فجميعها أمرنا برفعها وإبطالها ومنعها ... لأن هذه المرتبات لا توافق وجهاً شرعياً... " (142).

ويستدل من مرسوم ثانٍ صدر في 19 ذي الحجة 1247هـ / 10 أيار 1832م أن إبراهيم باشا كان قد أمر بصرف رواتب لمن كانوا مستفيدين من العادات المعتادة التي تم الغاؤها وذلك " لأجل عدم عذر أصحاب المرتبات في أمر تعييشهم صدر أمرنا بأن يتحرر دفتر عن كامل المرتبات للتوضيح اسم باسم لأجل صرف المرتبات المذكورة إلى أربابها من خزينتنا ... ". ولتنفيذ ذلك تم تكليف موظفين لإعداد قائمة بأسماء المستفيدين. تبين بعد اعداد تلك القائمة وجود اختلافات في الأسماء الواردة في دفاتر أديرة الطوائف المسيحية ، فطلب إبراهيم باشا بالعمل على تصحيح الأسماء حسب الدفاتر وارسال ذلك من أجل البدء بصرف الرواتب لأصحابها من خزينة الحكومة المصرية. غير أن إنجاز ذلك تأخر مما دفع إبراهيم باشا لإصدار المرسوم الثاني الذي أكد فيه على ضرورة الإسراع بتحرير دفتر بالأسماء بشكل دقيق وذلك " بحضور أرباب المرتبات بالمقابلة على دفاتر الأديرة بالضبط الشافي ... " (143).

ويبدو أن مشايخ عائلتي أبو غوش والسبحان⁽¹⁴⁴⁾، لم تلتزما بما ورد في المرسوم واستمرت بأخذ ضريبة الغفر الأمر الذي دفع إبراهيم باشا في 3 محرم 1248هـ / 2 حزيران 1832م أي بعد صدور المرسوم الأول بخمسة أشهر إلى إصدار مرسوم يؤكد فيه على تنفيذ أوامره الواردة في المرسوم الأول، ولعل ذكر اسم كل من الشيخ إبراهيم أبو غوش والشيخ إسماعيل السبحان بالإضافة إلى اسم متسلم القدس سعيد آغا في هذا المرسوم دون المرسوم الأول يعني أن هذا المرسوم كان موجهاً بشكل رئيس للشيخين أبو غوش والسبحان، أما ذكر اسم المتسلم فعلى الأرجح أنه كان في ذلك إشارة إلى ضرورة استخدامه القوة بحق تلك العائلتين للالتزام بالأوامر ، ومما ورد في المرسوم " يحيطون علماً أنه قبل الآن صدرت أوامرننا برفع كافة العوائد المرتبة على أديرة طائفة العيساوية وطائفة الموسوية والأغفار الموضوع على الزوار بكافتهم ، والآن لأجل تأكيد مرسومنا السابق بأمر الحتم لا أحد يمد يده أخذ نصف فضة ان كان من أغفار أو من عوائد أو من شئمن هذا حالاً يقع عليه القبض بمعرفة متسلم آغا وينوضع في السجن ... " (145).

ومن العادات التي ألغاهها إبراهيم باشا عدم فتح صناديق الزوار المسيحيين وتفقيش حوائجهم عند وصولهم ميناء يافا ، وقد جاء ذلك على أثر شكوى من قبل وكلاء الأديرة المسيحية في مدينة القدس إلى إبراهيم باشا ومضمونها أن العادة الجارية لدى وصول الحجاج المسيحيين ميناء يافا لم تكن صناديقهم وحوائجهم تفقش من قبل الجمرک ، وكان يؤخذ على كل حقيبة كبيرة رسوم جمرک بقيمة 72 بارة وعلى الحقيبة الوسط 36 بارة والحقيبة الصغيرة 17 بارة . غير أن ديوان الجمرک في الميناء أخذ عام 1247 هـ /

(141) عائلة أبو غوش: وهم مشايخ ناحية بني مالك الواقعة في الشمال الغربي من مدينة القدس وزعماء صف اليمنية في منطقة جبل القدس، وقد أصبحت من العائلات الإقطاعية القوية في المنطقة . وكانت قرية العنب التي أصبحت تعرف باسم قرية أبو غوش الواقعة على طريق يافا القدس معقل العائلة ومركز نفوذها، وقد ارتبط اسم آل أبو غوش لأكثر من ثلاثة قرون أي منذ بداية القرن السادس عشر الميلادي وحتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر بمهمة حماية طريق يافا القدس التي كانت الطريق الرئيس التي يسلكها الحجاج المسيحيون القادمون إلى فلسطين عبر الطريق الساحلي لزيارة الأماكن الدينية في مدينة القدس . مناع ، لواء القدس ، ص 244 . خالد محمد صافي، آل أبو غوش شيوخ ناحية بني مالك في سنجق القدس في العهد العثماني 1750-1860 ، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية)، ع 1 ، 2014 ، ص 35-37 .

(142) أسد رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي، بيروت، منشورات المكتبة البوليسية ، 1987 ، م 1 ، ص 87-89 .

(143) المرجع نفسه ، م 1 ، ص 131-132 .

(144) عائلة السبحان: وهم مشايخ ناحية بني حارث وزعماء صف القيسية في منطقة جبل القدس . وكانت قرية راس كركر معقل العائلة ومركز نفوذها . مناع ، لواء القدس، 244 .

(145) رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية ، م 2 ، ص 4-5 .

1831م بفرض رسوم جمركية عليهم أسوة بباقي التجار، وبناء على شكوى وكلاء الأديرة أصدر إبراهيم باشا مرسوماً وجهه إلى متسلم يافا إبراهيم آغا وملتزم الجمرك في الميناء صالح خميس نص على " رفع هذه البدعة عنهم وسلوكهم على الأسلوب القديم ومعاملتهم حكم العوائد القديمة بعدم فتح صناديق الزوار وتفتيش حوائجهم ولا يؤخذ منهم جمرك إلا ما كان مقرراً في السابق من دون زيادة مصرية الفرد " (146).

كما ألغى إبراهيم باشا في عام 1246هـ / 1832م عادة تقديم دير مار سابا في العبيدية الخبز إلى عرب العبيدية ، وكانت هذه العادة جارية منذ عدة قرون، وشكلت عبئاً اقتصادياً على الدير ، وجاء إعفاء الدير من هذه العادة نتيجة لجهود رئيس الدير الراهب اليوناني اسبيريدون مستغلاً قلة هطول الأمطار في ذلك العام وارتفاع أسعار الحبوب (147) .

(146) رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية ، م 1 ، ص 115-116.

(147) أبو جابر ، الوجود المسيحي ، ص 25.

الخاتمة

يبدو واضحاً في نهاية هذه الدراسة أن العادة المعتادة لم تكن ضريبية أو رسوماً بالمعنى الدقيق بل كانت عبارة عن نقدية أو عينية فرضت من قبل بعض الفئات المتنفة في مدينة القدس من أهل العرف كالمسلمين والسباهية وذرذار القلعة وبعض موظفيها، وأبناء النخبة المقدسية من أعيان وتجار وأصحاب وظائف دينية وغيرهم . ويلاحظ أن بعض الأشخاص من أصحاب العادة المعتادة قد جمعوا أكثر من عادة واحدة في الدير الواحد، وجمع بعضهم عادات معتادة في الأديرة الثلاثة بالإضافة إلى استحواذهم أيضاً على وظائف دينية في المسجد الأقصى وقبة الصخرة وبعض الوظائف خدمتية سواء في المؤسسات الإسلامية أو المسيحية. كما جمع البعض أيضاً عادات معتادة على كل من المسيحيين واليهود.

كما يلاحظ تعرض العادة المعتادة إلى عمليات البيع والشراء، وكانت قيمة التعويض تصل أحياناً إلى عشرة أضعاف قيمة تلك العادة، وقد حرصت الأديرة ممثلة بوكلائها وتراجمتها على شراء أكبر قدر ممكن من تلك العادات وذلك بهدف التخلص والتحرر من الأعباء المفروضة عليها.

وعلى الرغم من المحاولات التي بذلتها الدولة العثمانية من خلال إصدارها للأوامر والمراسيم التي منعت بموجبها أعيان المدينة وعلمائها من أخذ الهدايا والعوائد المعتادة من الطوائف المسيحية، غير أن تلك المحاولات باءت بالفشل بالنظر لضعف مؤسساتها المركزية في مدينة القدس.

استمرت العادة المعتادة وغيرها من الرسوم غير الشرعية قائمة حتى سيطرة محمد علي باشا على بلاد الشام الذي أخذ يعمل على تخفيف الأعباء المالية على أهل الذمة رغبة منه في كسب ود الدول الأوروبية لضمان عدم مسانبتها للسلطان العثماني في صراعه مع محمد علي بعد سيطرته على بلاد الشام ، فأخذ يعمل على إصدار الأوامر من خلال ابنه إبراهيم باشا لإلغاء كافة الرسوم والضرائب غير الشرعية والتكاليف والعوائد الأخرى التي كان يأخذها بعض أعيان المدينة التي فرضت على المسيحيين من غفروعادة معتادة ورسوم أخرى.

هذا البحث ممول من جامعة دمشق وفق رقم التمويل (501100020595).

المراجع

أولاً : المراجع باللغة الإنجليزية:

- 1- إبراهيم العورة، تاريخ ولاية سليمان باشا العادل، صيدا، مطبعة دير المخلص، 1936.
- 2- إبراهيم فاعور الشرعة، سليمان باشا العظم والي دمشق 1734-1734م. مجلة الدارة ، العدد الأول ، محرم 1429هـ السنة الرابعة والثلاثون، دار الملك عبد العزيز، الرياض ، 1429هـ.
- 3- أحمد حامد القضاة، نصارى القدس دراسة في ضوء الوثائق العثمانية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2007.
- 4- احسان النمر، تاريخ جبل نابلس والبلقاء، 4 أجزاء ، مطبعة النصر التجارية، نابلس، 1961 .
- 5- أسامة سليمان، التراث الثقافي الفلسطيني المسيحي في مدينة القدس، القدس، مؤسسة الرؤيا الفلسطينية، 2022.
- 6- أسد رستم، الأصول العربية لتاريخ سورية في عهد محمد علي، بيروت، منشورات المكتبة البوليسية، 1987 .
- 7- حبيب السيوفي، سوريا ولبنان وفلسطين في القرن الثامن عشر كما وصفها أحد مشاهير الغربيين، صيدا، المطبعة المخصصة.
- 8- خالد محمد صافي، آل أبو غوش شيوخ ناحية بني مالك في سنجق القدس في العهد العثماني 1750-1860 ، مجلة جامعة الأقصى (سلسلة العلوم الإنسانية)، ع 1 ، 2014 .
- 9- خليل الساحلي، النقود في البلاد العربية في العهد العثماني، مجلة كلية الآداب، الجامعة الأردنية، م2، أيار 1971م.
- 10- رؤوف سعد أبو جابر، الوجود المسيحي في القدس خلال القرنين التاسع عشر والعشرين، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2004 .
- 11- رينهارت دوزي، المعجم المفصل بأسماء الملابس عند العرب، ترجمة أكرم فاضل، بيروت، الدار العربية للموسوعات، 2012.
- 12- سجلات محكمة نابلس الشرعية: سجل 209 ، 214 ، 218 ، 221 ، 223 ، 225 ، 226 ، 228 ، 230 ، 232 ، 233 ، 235 ، 242 ، 256 ، 267 ، 268 ، 272 ، 274 ، 278 ، 279 ، 286 ، 288 ، 291 ، 292 ، 293 ، 295 ، 297 ، 298 ، 299 ، 300 ، 302 ، 303 ، 307 ، 309 ، 310 ، 311 ، 312 ، 313 ، 314 ، 315.
- 13- سليم رستم باز اللبناني، شرح المجلة، مجلدان، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت .
- 14- سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات العثمانية التاريخية، الرياض مكتبة الملك فهد الوطنية، 2000
- 15- سيد محمد السيد محمود، النقود العثمانية تاريخها - تطورها - مشكلاتها، القاهرة، مكتبة الآداب، 2003.
- 16- شحادة خوري ونقولا خوري ، خلاصة تاريخ كنيسة أورشليم الأرثوذكسية ، القدس، مطبعة بيت المقدس ، 925 .
- 17- عادل مناع، أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني 1800-1918، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1995.
- 18- عادل مناع ، لواء القدس في أواسط العهد العثماني: الإدارة والمجتمع منذ أواسط القرن الثامن عشر حتى حملة محمد علي باشا سنة 1831، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2008 .
- 19- عادل مناع، النخبة المقدسية: علماء المدينة وأعيانها، مجلة حوليات مقدسية، ع 5، ربيع 2007.
- 20- عارف العارف، المفصل في تاريخ القدس، القدس، مكتبة الأندلس، 1962 .

- 21- علي حيدر ، درر الحكام شرح مجلة الأحكام ،4 مجلدات تعريب فهمي الحسيني ، الرياض ، دار عالم الكتب ، 2003.
- 22- غالب عربيات، الصرة المصرية المرسله لأهالي القدس الشريف في العهد العثماني 935هـ-1336هـ / 1529-1918م مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجامعة الأردنية، م48، ع 3، 2021 .
- 23- القرقيشندي، أبو العباس أحمد بن علي (ت821هـ / 1481م) ، صبح الأعشى في صناعة الانشا ، 14 جزء ، القاهرة ، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، 1963 .
- 24- كامل جميل العسلي، معاهد العلم في بيت المقدس، عمان، جمعية المطابع التعاونية ، 1981 .
- 25- كامل جميل العسلي، موسم النبي موسى في فلسطين: تاريخ الموسم والمقام، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1990.
- 26- كامل جميل العسلي، وثائق مقدسية تاريخية مع مقدمة حول بعض المصادر الأولية لتاريخ القدس، عمان، منشورات الجامعة الأردنية، 1983 .
- 27- مجير الدين العلمي الحنبلي، الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، جزأين، بغداد، مكتبة النهضة .
- 28- محمد سعيد القاسمي وآخرون، قاموس الصناعات الشامية، دمشق، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، 1988 .
- 29- محمد صلاح سعد غانم، المقاصصة وتطبيقاتها المعاصرة ، المنصورة ، جامعة المنصورة ، د . ت .
- 30- محمد ماجد الحزماوي، الصرة السلطانية لعلماء القدس الشريف وقرائنها في العهد العثماني 1111هـ-1317هـ / 1700-1900، المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، الجامعة الأردنية، م4، ع 4، 2010 .
- 31- محمود حبلي، على درب الآلام: المسيحيون والمقدسات المسيحية في القدس، بيروت، مؤسسة القدس الدولية، 2016.
- 32- مصطفى مراد الدباغ ، بلادنا فلسطين، 10 أجزاء، كفر قرع ، دار الهدى ، 1991م .
- 33- نايف الجباعي وكاميليا أبو جبل، النظافة في مدينة دمشق بين عامي 1800-1918، مجلة جامعة دمشق للدراسات التاريخية ، م149، ع 2 ، 2025 .
- 34- هاملتون جب وهارولد بوون ، المجتمع الإسلامي والغرب ، جزآن ، ترجمة عبد المجيد القيسي ، دمشق ، دار المدى ، 1977.
- 35- واصف جوهري، القدس العثمانية في المذكرات الجوهريّة، تحرير سليم تماري وعصام نصار، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2003 .

ثانياً: المراجع باللغة الإنجليزية:

- 1- Michael Burgoyne. Mamluk Jerusalem . British school of archaeology in Jerusalem . London .1987